



الدين .. ونظام حركة الحياة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد ، وبعد :

فقد تَلَقَّيْتُ فى بُحْر هذا العام سبعة عشر كتابًا ، كلها من بلاد إسلامية ،
وهذه الكتب تشترك فى سِمَة واحدة ، هى : ما وصل إلى هذه البلاد من
تشكيكات فى دينها . مَرَّة يتصل ذلك بأصل الدين ، والإيمان بالله قادر يُدَبِّر
ذلك الكون .

وبعضها يتسم بالتشكيك فى أمر الوحي ، وفى أمر القرآن ، وفى رسالة
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

ومرة يأتى التشكيك فى نظام الإسلام وعدم صلاحيته لقيادة حركة الحياة
فى ذلك العصر .

ولقد عرفت مصدر كل ذلك ، فالمصدر الإلحادى الذى يتسم بنفى
الإله القادر الخالق المدبر للكون لا شك أنه قد وفد إلينا من الشرق ، ومن
الشرق الشيوعى .

وأما ما يتعلق بالتشكيك فى أمر القرآن ، وأمر رسالة سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم ، فمصدره الغرب ؛ لأن رائحة الكلام الذى فيه
تدل على أنهم يشككون فى الإسلام ، ولكنهم يؤمنون بدين يأتى من الله
بواسطة رسل .

وقد شاء الله أن يُفَسِّر لى ذلك اللغز بما وصلنا من أخبار عن
مؤتمرات :

عُقد أولها : في نيسان سنة أربعة وسبعين .

وعُقد الثاني : في ولاية كاليفورنيا في بلدة اسمها باسنديا في سنة سبعة وسبعين .

وأبضا مؤتمر آخر عُقد في كولورادوا . وهذا المؤتمر الأخير ضم حصيلة المؤتمرات التي سبقتة . ويدل على أن وراء ذلك قوة هائلة بشرية ومادية ودولية ؛ وأن الذين دُعوا إلى هذه المؤتمرات صفوة المفكرين في هذه البلاد ، وعلى رأسهم أسانذة الاستشراق في العالم ، وعلماء متخصصون في علوم الاجتماع يدرسونها في الجامعات ، وعلوم الأنساب وعلوم السلالات ، ومع ذلك : مختصون متمرسون بدراسة الأحوال الاجتماعية في الأمم النامية .

وقد ارتقت كل هذه الآراء والمباحثات إلى توصيات أُعلنت ، وتوصيات أخرى سُيّرت .

وقد عُرض ذلك الكتاب الذي يحمل كل هذه الأفكار على مجمع البحوث بالأزهر ليدُرُسَه ، وليضع له ما يمكن أن يكون سداً ذريعاً بين تحقيق هذه الأفكار .

ولما راجعت الكتاب وجدت كثيراً من الإشكالات التي كتبها الغُير على دينهم الإسلامي تأخذ حظاً من هذه الأشياء ؛ مما يدل على أن أجهزة التبشير قد باشرت مهمتها .

لذلك استخرت الله وجعلت لقائي هذا العام في شهر رمضان منصبا على ما يمكن أن يُثار بواسطة هذه العمليات الضخمة الواسعة المستفيضة لناخذ كل قضية من القضايا التي تُثار نبحثها على حدة ، حتى تُرثى مناعة في النفوس الإسلامية الإيمانية تستطيع لا أقول ترفض هذه الآراء ولكنها تُبْصِق على هذه الآراء .

أما الموجة الأخرى التي وصلت إلينا من الشرق : فأمرها معلوم ؛

لأنها تُشكك في طبيعة الدين وفي أصله ، سواء كان إسلاميا أو مسيحيا أو يهوديا ، وذلك أمر يُراد به نفي القَدَاسات عن أشياء يعتقدونها الناس لِيُسَيَّرُوا حركة حياتهم على منهجها ، وبذلك يَخْلُو الجو للمريدين للتسلط على القرى ، والمتسلطين على الحكم ، حتى لا يجدوا مُنَازَعًا لهم ، لا من قوانين السماء ولا من قوانين الأرض .

وإذا كان الأمر سيصير منطقيًا ، فإننا نتكلم أولاً لنرد وافدة الإلحاد عن أبناثنا المسلمين وكل ما يمكن أن يدور في فلكها من فكر ، إنما هو لمناقشة النظام الذي جاء به الإسلام ؛ ولكن مناقشة النظام الذي جاء به الدين الذي يسبق الإسلام ؛ لأنهم يقولون : لا نجد في ذلك نظاما يحكم حركة الحياة ، وهم صادقون في ذلك ، ولكنهم لو امتد بهم البحث قليلاً ووصلوا إلى مجيء الإسلام وإلى ما فيه ، لوجدوا الشيء كل الشيء عن حركة الحياة وتنظيمها بما لا يمكن أن يتفوق عليه قانون بشري أو وضعي .

لذلك نقول لهم : إنكم قاصرون حتى في دراسة الأديان التي تهاجمونها ، فالمسيحية لم تأت لتنظم حركة حياة ، ولكنها جاءت لتعطى شحنة إيمانية وجدانية ، وهذه الشحنة هي التي كانت مفقودة عند اليهود ، فاليهود صَوَّرُوا الأمر كله أمرا ماديا ؛ لدرجة أنهم أرادوا أن يجعلوا الله جسما يجرى ويضع رجله على قصعة ، وقالوا : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ رَىٰ اللَّهُ جَسَدًا ﴾ [البقرة : ٥٥] . فهم أرادوا في إله الغيب أن يكون أمرا ماديا ، كذلك جاءوا إلى كل النظم وجعلوها مادية .

وقلنا سابقًا : إنك إذا استعرضت التوراة بطولها وبكل أسفارها ، فلن تجد شيئًا يتعلق باليوم الآخر أبداً .

إذن . . فالمسيحية لم تجئ لتنظم حركة حياة ، حتى يُقال في الشيوعية : إنها دين لا ينظم حركة الحياة ، ونحن جئنا لتنظم حركة الحياة .

فإذا كنتم تريدون تنظيم حركة الحياة ، فلماذا بعدتم عن دراسة الإسلام كدين ؟

إذا قلنا لهم ابحثوا نظام الإسلام كدين ، قالوا : إن مصدر الإسلام الذي تُرجع إليه كل هذه المناهج مصدر خرافي لا وجود له !!

فكانهم ينقلون البحث من بحث نظم الإسلام إلى المصدر الذي جاء منه الإسلام .

وما دمت تقول إن الدين الذي تقولون به جاء من إله خرافي ، ما لك بالإله الخرافي ، إنك جئت بنظام وقلت إنه من عندك ، فخذ هذا النظام وقارنه بنظامك ولو على أنه حصيلة فكر إسلامي نسب إلى إله . أنتم تقولون إنه خرافي .

فناقشوا إذن قضية النظام نفسها ، وابتعدوا عن مصدر ذلك النظام ، وما لكم به أي مساس ؟ لأننا لا نريد أن تؤمنوا بهذا الإله ، ولكن نريد أن نقارن نظمكم بنظامنا ، ونظمنا التي نقول نحن إنها من الله ، وأنتم تقولون إنه لا إله ، ما لكم ومصدرها ناقشوا النظام بالنظام .

فإذا ما جئتم إلى أي جزئية من جزئياتكم لبحثوها وجدنا التطبيق يفسد قولكم ، التطبيق الذي طُبّق من سنة سبعة عشر إلى الآن في كل دولة من الدول التي وقعت تحت سيطرة هذا النوع من الفكر ، إنها لم تؤد لها ثمرة بل بالعكس أدت إلى خراب .

وإذا ما نظرنا إلى هذه النظم وجدنا أن الإسلام يأتي بالرحمة الهينة اللينة لينشئ جيلاً مبنياً على شيء من الهوادة ، لا شيء من العنف ، فهو حين يريد كما تقولون وتدعون : إنكم نظمت حركة الاقتصاد للإنسان في الأرض ؟ نقول لكم : لا . إنكم لم تنظموا حركة الاقتصاد للإنسان في الأرض ، ولكنكم عمدتم إلى حصيلة جهد أناس لتفريقوها على أناس لم يجدوا ولم يجتهدوا ، وكان من الأصل أن تجعلوا الناس جميعاً سواء في الحركة إذا

أردتم أن يكونوا جميعا سواء فى المحصول والانتاج والغلة ، ولكنكم أخذتم من قوم نعبوا لشعطوا قوما لم يتعبوا . ثم لم ترضوا بهذا أيضًا لأنكم حكمتكم بقضية الماركسية .

هذه القضية هى : الدعوى ونقيض الدعوى ، والجامع بين الدعوى ونقيضها .

الدعوى كانت رأسمالية . فالنقيض جاء ليأخذ السلطة ويعطيها للعمال ضد الرأسمالية .

ولكن العمال بشر أيضا ، قد يأخذون هذه السلطة وبعد ذلك يطغون فيها كما طغى أصحاب أقطاب الرأسمالية .

فقلتم : لا ، لابد من أن توجد هيئة تجمع بين الدعوى وبين نقيض الدعوى فى يد واحدة ، هى اليد الحاكمة فقط . فأصبحت اليد الحاكمة عندكم هى التى تملك الثروة وتتحكم فى العامل ، ولا سلطان لأحد فى حرية أو حركة .



للكون إله

انتهينا فى الفصل السابق إلى مناقشة الفكرة الواردة لنا من الشرق وهى أن الأديان ما جاءت لتنظم حركة الحياة ؛ ولذلك كانت الثورة الشيوعية تصحيحا لكل هذه الأفكار لتنظم اقتصاديات الحياة!

وقلنا : إنهم جعلوا الأمر خاضعا لنظرية فلسفية هى : الدعوى ونقيض الدعوى - أى : مقابلها - والجامع بين الدعوى ونقيضها .

فقلنا : إن الدعوى هى الرأسمالية . يُقَابِلُهَا : العَمَالِيَّة .

وبعد ذلك قالوا : الرأسمالية فى أيدي أناس إذا استبدت بالأموال ، فكذلك قد يستبد العمال بالعمل . وحينئذ يوجد شيء اسمه السيطرة الموجهة .

إذن . . لابد أن توجد هيئة تجمع بين الدعوى وهى الرأسمالية ، وبين المقابل وهى العَمَالِيَّة فى جهة واحدة هى يد الأحزاب التى تسيطر مطلقا .

فنقول لهم لرد هذا حتى نعطى الجيل الإسلامى الناشئ خميرة يمكن أن يرد بها على كل هذه الواقعات :

إن الثورة التى بدأت فى سنة سبعة عشر وأشاعت مبادئها أذعت فيما أشاعته أنها إنما جاءت لا بالشيوعية المرادة التى يحبون أن يؤصلوها فى المجتمع ، ولكن بمقدمة للشيوعية ، وهذه المقدمة هى الاشتراكية .

إذن . . فهم لم يدخلوا فى النظام الشيوعى ، ومعنى ذلك : أن النظام الشيوعى أفضل من الاشتراكية فيما يريدون .

فنقول لهم : إذا كنتم قد قلتم بهذه المقدمة لتمهدوا للشيوعية فانظروا : أتقدمتم إلى الشيوعية أم تأخرتم حتى عن الاشتراكية ؟ إنكم

فوجدتم بواقع الحياة يصوب أخطاءكم ورعوثكم ، فوجدتم أن النفعية الذاتية في الشخص قد انطقت جذوتها ، ولم يعد هناك وازع في النفس للعمل .
وما دام الأمر ستركز في أن كل فائض يؤخذ فلا داعي لأن يجهد الإنسان نفسه إلا بمقدار حاجته .

والطموحات البشرية لا تجيء في كل الأفراد . الطموحات البشرية تأتي في أفراد معدودين في كل جيل وفي كل مجتمع وفي كل عصر .
فإذا كانت المنفعة الذاتية هي التي تسيطر على حركة الإنسان - إقبالاً ودأباً وإخلاصاً وغيره - لأن كل ذلك سيعود عليه وعلى من يعول ، فقد فقد هذا المشجع ، أي : هذا الحافز في نظامكم ، مما أدى إلى أن البلاد التي كنتم تصدرون إليها حبوبكم أصبحتم أنتم تستوردونها من الخارج .
فهذا يدل على أنكم لا بد أن تتراجعوا في النظام ليكون أقرب إلى الطبيعة .

هذا النظام الذي يوجد أقرب إلى الطبيعة هو : أن تستغل حُب الذات في النفس البشرية لتعطى له حافزاً يجعله يعمل .
وإن لم يكن المجتمع في باله ، فإنه إن عمل ولو بنفسه ولم يكن حتى المجتمع في باله فإنه سيدخل المجتمع قهراً عنه .

فهب أن إنساناً يريد أن يبنى عمارة فخمة ، وعنده من المال مال مكنوز ، ويحب أن يبنيها ، يُدخل الله على نفسه خاطراً من خواطر الاستثمار والنفع الذاتي ، فيقول : ومالي لا أستغل هذا المال المكنوز في بناء عمارة تلدُّ على كذا وكذا وكذا ؟! ويضخم له الأمل فيما يأتي من هذه العمارة ، ذلك بحث ذاتي بحث لا يتعدى حدود النفع الضيقة . وإن تعدى فإنما يتعدى إلى ولده وإلى القريب من أهله .

نقول له : نعم ، إن المجتمع سيصيب من ذلك أردت أو لم تُرد!

كيف ؟!

إن الذى يحفر الأرض لوضع أسس العمارة سيستفيد ، والذى يضرب الطوب لتبنى عمارتك سيستفيد ، والذى يعمل فى مصنع الأسمنت سيستفيد ، والذى يعمل فى البناء سيستفيد ، والذى يعمل فى نقل التراب ومواد البناء وخلافه سيستفيد ، والذى يعمل فى الكهرباء سيستفيد ، والذى يعمل فى الأدوات الصحية سيستفيد ، والذى يعمل حتى فى الجماليات الكمالية كالديكور وغيره سيستفيد .

فإذا ما نظرت إلى العمارة بعد أن أقيمت ، تجد أن كل ما لهذه العمارة قبل أن ينتفع بها صاحبها انتفع بها كل المجتمع استطرافاً من أفقر طبقة فيه إلى أوسط طبقة .

إذن . . فالحركة الذاتية فى النفع الذاتى نريد أن توجد ولو لم يكن فى بال من يتحرك المجتمع فإن المجتمع سيستفيد قهراً عنه ، رضى أو أبى .

إذن . . فأنتم اضطررتم إلى أن تدخلوا نظام الحافز . إذن . . فأنتم لم تتوسعوا من الاشتراكية إلى الشيوعية ؛ وإنما رجعتم حتى عن بعض أبواب الاشتراكية .

ومعنى أنكم رجعتم أن هناك فكرًا شرسًا قد هبًا لكم أمرًا ، أو برر لكم أمرًا لتسيطروا على ناصية الحكم فى البلاد ، وتستذلوا الناس ؛ لأنكم جعلتم لُقمة العيش التى تقيم حياتهم فى أيديكم ومعكم قوة الحكم .

إذن . . فأنتم تراجعتم قهراً عنكم . فأوجدتم الحافز لوجود شيء من الحركة الهادفة النافعة المؤملة الطموح .

فإذا كنتم قد رجعتم عن الاشتراكية التى ادعيتم أنكم إنما جتتم بها كمقدمة للشيوعية .

إذن . . فهذا تراجع ، هذا نقيض الدعوى أى : مقابلها . وإذا ما نظرتم إلى الدعوى الأصلية لأنكم فعلتم ذلك لتخلصوا الدنيا من شراسة رأس المال ، فلننظر فى الجهة المقابلة إلى شراسة رأس المال ، أبقيت على

شراستها أم أعطى العمال الحقوق وأعطوا الراحة ، وأعطوا المكافآت ، وأعطوا التأمينات .

إذن . . فلا الرأسمالية سارت في شراستها ، ولا الشيوعية سارت في شراستها . تلك مخطئة وهذه مخطئة . والواقع كذب الاثنين معا .

إذن . . فلا بد أن تتنازل الرأسمالية عن شراستها ، وأن تتنازل الشيوعية أيضا عن شراستها .

ومعنى تنازل طرفين متقابلين : أن يتواجهها دون أن يتدابرا ، وإذا ما تواجهها التقيا في منتصف الطريق ، ومنتصف الطريق هو الذي جاء به الإسلام^(١) .

(١) وصدق الله العظيم : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَشْكُرُوا أَشْهَادًا عَنْ النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] . قال القرطبي : قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ المعنى : وكما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمة وسطا ، أي جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم .

والوسط : العدل ، وأصل هذا أن أحمد الأشياء أوسطها .
وروى الترمذى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال : « عدلا » . قال : هذا حديث حسن صحيح^(١) .

وفي التنزيل : ﴿ قُلْ إِنِّي أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ أي : أعدلهم وخيرهم .
وقال زهير :

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم
إذا نزلت إحدى المليالي بمعظم
وقال آخر :

أنتم أوسط حى علموا
بصغير الأمر أو إحدى الكبير
وقال آخر :

لا تذهبن فى الأمور فرطا لا تسالن إن سالت شططا
وكن من الناس جميعا وسطا

ووسط الوادى : خير موضع فيه وأكثره كلاً وماء .

ولما كان الوسط مجانيا للغلو والتقصير كان محمودا ، أى هذه الأمة لم تغل غلو النصارى =

(١) رواه الترمذى [٢٩٦١] وقال الألبانى : صحيح .

إذن . لو أنكم أنصفتم لوجدتم الإسلام صحيح شراسة الرأسمالية وصحيح شراسة الشيوعية . ولو أنصفتم لجعلتم من هذا النظام مُنقَذاً لكم مما تورطتم فيه ، سواء كان التورط جاء من جهة الغرب في رأسمالية : أو كان التورط جاء من الشرق في فكرة شيوعية .

فإذا ما أردت أن تقارن نظاما بنظام أبقي الحافز وأشاع الخير الفاضل من الحركة الإنسانية وجدت أنهم أخرجوا فذهبوا إلى شيء آخر لا يدخل في مقام المناظرة ، ولا في مقام الجدل ، ولا تقوم به حُجَّة . وهو : أنهم فروا من مناقشة النظام ومقارنته بنظام إلى الكلام في مصدر هذا النظام .

يقولون : الكلام الذي تقولونه يا أيها المسلمون كلامٌ جئتم به من شيء خُرَافى !!

والجواب : كيف تقولون من شيء خُرَافى ؟ إنه شيء موجود أولاً ، كونه ممن ؟ هذا أمرٌ لا يعنیکم . فقارنوا نظاما بنظام ، وقد قارنتم ففشلتم ، ونبين تفوق النظام الإسلامى على نظمكم جميعاً ، وأسبقيته وتميزه ، وأنه لا إجلال فيه لأحد على أحد ^(١) ، لأن بشرًا لم يدع أنه أتى به ليستدل به رقاب

« في أنبيائهم ، ولا قصروا تقصير اليهود في أنبيائهم . وفي الحديث : « خير الأمور أوسطها » ^(٢) . وفيه عن على رضى الله تعالى عنه : « عليكم بالوسط الأوسط ، فالإله ينزل العالى ، وإليه يرتفع النازل » ^(٣) .

وفلان من أوسط قومه ، وإنه لوأسطه قومه ، ووسط قومه ، أى من خيارهم وأهل الحساب منهم .

(١) وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ إِنَّ أَمْثَرَ أُمَّةٍ نَحْنُ أَنْتُمْ ﴾ وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : « لا فضل لعربى على أعجمى إلا بالتقوى » .

جزء من حديث رواء أحمد في المسند [٤١١/٥] عن أبى نضرة قال : حدثني من سمع خطبة النبى ، وقال الأرنؤوط : إسناده صحيح والطبراني فى الأوسط [٤٧٤٩/٨٦/٥] =

(١) رواء ابن أبى شيبة فى مصنفه [٣٥١٢٨/١٧٩/٧] عن مطرف قال : « خير الأمور أوسطها » ، والبيهقى فى الكبرى [٥٨٩٧/٢٧٣/٣] عن عمرو بن الحارث وهو مقطع .

(٢) ذكره الحافظ العراقى فى تخريجه لأحاديث الإحياء وقال : أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث موقوفاً على على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه ، ولم أجده مرفوعاً .

الناس ، أو ليعتز به ، أو ليحاول أن يجد لنفسه مكانا ؛ لأنهم يقولون ليس من عندنا ولكنه نظام من عند الله^(١) .

= لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد تفرد به سهل ، والبزار في مختصر الزوائد [١٧٤٥] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٨٧ / ٨] وقال : رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه إلا أنه قال : إن أباكم واحد ، وإن دينكم واحد أبوكم آدم وأدم من تراب . ورجال البزار رجال الصحيح . وانظر مجمع البحرين [٣١١٦]

(١) أحسن كلام يحضرني في هذه المناسبة هو ما دار بين الصحابة رضوان الله عليهم والفرس ، ونقله الحافظ ابن كثير في كتابه العظيم : البداية والنهاية ، في غزوة القادسية سنة أربعة عشرة للهجرة :

لما تواجه الجيشان بعث رستم قائد الفرس إلى سعد أمير جيش المسلمين : أن يبعث إليه برجل عاقل عالم بما أسأله عنه . فبعث إليه المغيرة بن شعبه رضي الله تعالى عنه ، فلما قدم عليه جعل رستم يقول له : إنكم جيراننا ، وكنا نحسن إليكم ونكف الأذى عنكم ، فأرجعوا إلى بلادكم ولا تمنع تجارتكم من الدخول إلى بلادنا .

فقال له المغيرة : إنا ليس طلبنا الدنيا ، وإنما همنا وطلبنا الآخرة ، وقد بعث الله إلينا رسولا ، قال له : إني قد سلطت هذه الطائفة على من لم يدين يديني ، فأنا منتقم بهم منهم ، واجعل لهم الغلبة ما داموا مقرين به ، وهو دين الحق ، لا يرغب عنه أحد إلا ذل ، ولا يعتصم به إلا عز .

فقال له رستم : فما هو ؟ فقال : أما عموده الذي لا يصلح شيء منه إلا به : فشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، والإقرار بما جاء من عند الله فقال : ما أحسن هذا ؟ وأي شيء أيضاً ؟ قال : وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله .

قال : وحسن أيضاً ، وأي شيء أيضاً ؟

قال : والناس بنو آدم وجواء فهم إخوة لأب وأم .

وقال : وحسن أيضاً . ثم قال رستم : أرايت إن دخلنا في دينكم أترجعون عن بلادنا ؟

قال : أي والله ، ثم لا تقرب بلادكم إلا في تجارة أو حاجة .

قال : وحسن أيضاً .

قال : ولما خرج المغيرة من عنده ذكر رستم رؤساء قومه في الإسلام فأنفوا ذلك ، وأبوا أن يدخلوا فيه فيحهم الله وأخراهم وقد فعل .

قالوا : ثم بعث إليه سعد رسولا آخر بطلبه ، وهو ربعي بن عامر رضي الله تعالى عنه ، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالتمارق المذهبة ، والزرايب الحرير ، وأظهر البواقيت ، واللآلئ الثمينة والزينة العظيمة ، وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة ، وقد جلس على سرير من ذهب ، ودخل ربعي بتياب صفيقة وسيف وترس وفرس قصيرة ، ولم يزل =

فابتدأوا يناقشون فكرة : « الله » هذه .

نقول لهم : ذلك قرار من ميدان المناظرة وميدان الجدل ، مالكم وللإله الذى قلنا إننا جئنا بالنظام منه ؟

ناقشوا النظام وهبوه نظاما بشريا بنظام بشرى ، ومع ذلك فنحاول أن ندخل معكم فى شيء من الجدل حتى لا تظنوا أننا فررنا من نقاش هذه المسألة .

« ركبها حتى داس بها على طرف البساط ، ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد ، وأقبل وعليه سلاحه ودرعه وبيضته على رأسه . فقالوا له : ضع سلاحك .

فقال : إني لم آتكم ، وإنما جئتكم حين دعوتموني فإن تركتموني هكذا وإلا رجعت . فقال رستم : ائذنوا له فأقبل يتوكأ على رمحته فوق النمارق فخرق عامتها . فقالوا له : ما جاء بكم ؟

فقال : الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه ، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه ، ومن أبى قاتلناه أبدا حتى نقضي إلى موعود الله . قالوا : وما موعود الله ؟

قال : الجنة لمن مات على قتال من أبى ، والظفر لمن بقى . فقال رستم : قد سمعت مقالتيكم ، فهل لكم أن تؤخروا هذا الأمر حتى ننظر فيه وننظروا ؟

قال : نعم ! كم أحب إليكم ؟ يوماً أو يومين ؟ قال : لا بل حتى نكتائب أهل رأينا رؤساء قومنا .

فقال : ما سن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تؤخر الأعداء عند اللقاء أكثر من ثلاث ، فانظر فى أمرك وأمرهم ، واختر واحدة من ثلاث بعد الأجل . فقال : أسيدهم أنت ؟ قال : لا ، ولكن المسلمون كالجسد الواحد يجير أودانهم على أعلامهم .

فاجتمع رستم برؤساء قومه فقال : هل رأيتم قط أعز وأرجح من كلام هذا الرجل ؟ فقالوا : معاذ الله أن نميل إلى شيء من هذا ، ندع دينك إلى هذا الكلب أما نرى إلى ثيابه ؟ فقال : ويلكم لا تنظروا إلى الثياب ، وانظروا إلى الراى ، والكلام والسيرة ، إن العرب يستخفون بالثياب والمأكلى ، ويصنون الأحباب .

ثم بعثوا يطلبون فى اليوم الثانى رجلاً ، فبعث إليهم حذيفة بن محصن رضي الله تعالى عنه فتكلم نحو ما قال رستم . وفى اليوم الثالث المغيرة بن شعبة ، فتكلم بكلام حسن طويل .

إنكم تقولون : إن الإله الذى نسبتم إليه هذا النظام إله لا وجود له ، وأن العالم يسير هكذا بطبيعته . . . إلخ . من هذا الكلام الذى أصبح الرد عليه فى طرف السياق .

ونقول لكم : لو أنكم نظرتكم إلى نظامكم فى ذاته أيدعى أحد أن النظام هبط عليه من دون مُقَنِّن له ؟!

إنكم قلتم : ماركس ، قلتم : لينين ، إذن . . . فالنظام الذى وجد ما استطعتم أن تنسبوه إلى قوة خفية ولكنكم نسبتموه إلى قوة مادية من جنس ذواتكم .

فنظام جاء من عندنا و متميز عما عندكم ألا تحبون أن ننسبه إلى أحد كما نسبتم أنتم نظمكم إلى أحد وحاولتم أن تجعلوا منهم آلهة ؟!

إن النظام الذى جئتم به لم تقولوا إننا وجدناه هكذا بطبيعته ، ولكنه وجد بأساتذة و . . . و . . . إلخ ، وفلاسفة ومدارس و . . . إلخ .

فإذا كان هذا النظام الذى أصبح مرجوحاً بعد مقارنته بنظام الإسلام ؛ لم يَجِ بطبيعته ووجدتموه هكذا!!

النظام الذى يتفوق عليه - أو على الأقل يساويه - تقولون إنه جاء هكذا من غير أحد ؟!

يقولون : لا ؛ إنه جاء من أحد مثلاً .

تقول : إن الذى يأتى بشيء عزيز لا يمكن أن يتملص منه لينسبه إلى غيره ، لأن الناس تصيد كمالات غيرها فتنسبها لنفسها ، فإذا ما وجد عنده كمالات وإنسان منا جاء بهذا النظام ، إذا جاء بنظام ينسبه إلى شيء آخر ويقول له : أنا لم أصنعه ؟!

إن الإنسان منا يدعى ما ليس له ، ومثل هذه الكمالات تُترك بلا دعوى ، فإذا كانت قد تُركت بلا دعوى ، وأن الذين يحملون هذا النظام

يريدون أن يرتفعوا بالنظام عن مستواهم ، ويقولون لا ليس من عندنا وإنما هو من عند إله قوى قادر خالق .

فلو أنه كان من عندهم لقالوا كما قلتم أنتم ومجدوا الذين جاءوا بهذا النظام .

إذن . . فقولكم إن هذا شيء خرافي ، شيء لا يعنيكم ولا يدخل فى النقاش ولا يدخل فى الجدل .

وأيضاً فإنكم لو نقلناكم نقلة قبل وجود النظام . . الذى تحكمون به لم يكن موجوداً ووجد ، ووجد بموجد . قلتم عنه إنه فلان وفلان وفلان .

إذن . . فكل شيء يوجد ويطرح فى عالم الوجود لا بد أن يكون له موجد .

ما دمتم أنتم أتيتم بنظام لم يكن موجوداً قبل سنة سبعة عشر وتسعمائة وألف ، هذا النظام لم تجدوه هكذا مطروحاً بدون أحد ولكن عرفنا أن أوجده موجد ، إذن . . فكل شيء يمكن أن يكون أثرًا لا بد أن يوجد له مؤثر أوجده .

فالضجة التى قمنا بها كدين وكإسلام قاد حركة الحياة وانتصر على الفرس وانتصر على الروم ، وجد هكذا بلا موجد !؟

دعوا النظام الذى يحكم حركة الحياة ، وابتحثوا فى الحياة ذاتها ، قبل أن تبحثوا فى نظام ينظم حركة الحياة ، ابحثوا فى الحياة نفسها .

هذه الحياة التى توجد على ظهر الأرض فى صور مختلفة ، أيعقل أن توجد هكذا بدون موجد !؟

لو أن إنساناً ما كان فى مفازة^(١) ولا يجد ماء ولا قوتا يقوت به حياته ، ثم استيقظ فجأة فوجد مائدة عليها أطيب الطعام الذى يقوته ، وأطيب الشراب الذى يسقيه . أظنه قبل أن يتناول شيئاً منها يستفيد به لا بد أن يسأل

فكره ، من الذى أوجد هذا ؟ ويحمل عينيه على أن تبحث فى الوجود حوله
لترى من أمده بهذا ؟

فإن كان جائعاً ومعجلاً وأكل ، أظنه بعد أن يشبع لابد أن يفكر من
أحضر له هذا الطعام فلم يجد أحداً أبداً يقول له أنا الذى أحضرته . فإذا ما
ارتفع صوت من بعيد ليحل له اللغز وقال له : أنا الذى فعلت لك ذلك . هو
يطلبه ، يطلب من فعل ، والفاعل قال : أنا فعلت ، ولم يوجد أحد حوله
يعارضه فى هذه الدعوى ، ألا تصح الدعوة له ويصبح هو صاحبها ؟!



محمد صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله

انتهينا فى الفصل السابق عند إفحام الذين يقولون : بلا إله ، بما استدللنا به على أنهم نظموا حركة للحياة بعفكر من البشر .
وهذه الحركة التى قاموا بها كانت نتيجة أبحاث فكرية لقوم سموهم فلاسفة هذه الثورة .

إذن . . فالنظام لم يجرى من ذاته وإنما جاء بواسطة أناس .
إذن . . فوجود الأثر لا بد أن يسبقه وجود مؤثر ، فلو أنهم نظروا إلى الوجود حولهم قبل أن يوجد منهم ذلك النظام ، لوجدوا نظاما يحكم حركة الحياة ، قد يكون من وضع البشر ، وقد يكون من بقايا أديان دُرست .
نقول لهم : تجاوزوا عن ذلك ، وانظروا إلى الأشياء الثابتة فى الوجود التى طرأ عليها النظام . فالنظام جاء ليحكم حركة حياة .

إذن . . فابحثوا عن الحياة قبل أن تبحثوا عن نظام حركة الحياة .
ومادما قد استدللنا على أن كل أثر لا بد أن يسبقه وجود مؤثر ، وقد سبق وجود نظام لكم تحكمون به نظام الحياة الاختيارية ؛ وجود مؤثرين أصحاب مدرسة وضعوا ذلك النظام ، انقلوا البحث إلى ما فوق ذلك ، وابحثوا فى المنظم له .

المنظم له : هو حركة الحياة بالنسبة للإنسان . والإنسان ليس وحده فى هذا الوجود الذى نظمتم له حركة ؛ لأن الإنسان إنما هو جنس من أجناس كثيرة . وأنتم نظمتم للإنسان ، ولكنكم لم تنظموا شيئاً لبقية الأجناس . فما الذى يجعل نظام الأجناس غير الإنسانية نظاما لا يوجد له

موجد لأنكم لم تدعوه . وهذا النظام أيضا عائد فى أخريات أموره إلى الإنسان .

فالإنسان جنس ، وهو كما قلنا سابقا : جنس أعلى ، ومعنى أنه جنس أعلى يعنى : لا يوجد فى الوجود المرنى للإنسان جنس آخر يفوقه فى خصائصه .

أقول فى المرنى لأنه قد يوجد جنس غيبى أعلى مرتبة من الإنسان . إنما أنا أتكلم عن الإنسان المرنى المشهود فى عالم الملك ، ولا أتكلم عن الأشياء التى توجد فى عالم الغيب وعالم الملكوت ؛ لأن ذلك أمر لم نعرفه إلا عن طريق الدين ، وطريق الدين هو الطريق المختلف فيه ، وما دما مختلفين فيه فلا يصح أن نحتج به عندكم .

إذن . . فالإنسان جنس فى الكون ، وجنس أعلى ، لأن الأجناس المرنية هى دونه ؛ دونه فى التكوين المُشخص ، ودونه فى المهمة . فالإنسان إذا نظر وجد نفسه حيا متحركا حساسا ، ووجد جنسا آخر حيا ومتحركا وحساسا وهو الحيوان الذى دونه .

ولكن الإنسان يدل على الحيوان لأنه يفكر ، ومعنى يفكر أنه يختار بين بديلات متعددة .

الحيوان لا يختار بين بديلات ، الحيوان محكوم ، لا بنظام بشرى ولكن بنظام قهرى وجد فى غريزته ، لم يتعلمه أبدا ، لم يجلس إلى معلم ليعلمه كيف يأكل ، لم يجلس إلى معلم ليعلمه كيف يشرب ، لم يجلس إلى معلم ليعلمه كيف يتقى البرد ، لم يجلس إلى معلم ليعلمه كيف يبنى لنفسه أوكارا ، أو أعشاشا أو . . إلخ .

وإنما أمر جاء فيه بالغريزة ، وهو محكوم بالغريزة القسرية القهرية . والغرائز القسرية القهرية دائما لا بدائل لها ؛ إنها أمر واحد ، فأنت مثلاً إذا ضربت قطعة ؛ فإنها ترد عليك ردا واحدا ، ولكنك إن ضربت إنسانا ،

فعنده ردود متعددة ، قد يضربك ضربة دون ضربتك ، أو ضربة مثل ضربتك ، أو ضربة فوق ضربتك . وقد يسخر منك ويهزأ أو يعفو ، وقد يحسن إليك .

إذن . . فهناك بدائل متعددة ، ما الذى أدار هذه البدائل واختار أرجحها ؟ إنما هو الفكر . تلك هى ميزة الإنسان عن الحيوان .

الإنسان منا يأكل كما نقول دائما فإذا ما جاء له عزيز وعرض عليه بعد شبعه لونا من الطعام فإنه يأكله أيضا ، ويأتى ثالث فيأكله أيضا ، ولكنك إن ذهبت إلى الحيوان بعد أن شبع فتحمل عليه بكل ألوان القسوة على أن يأكل عودا من البرسيم مثلاً فوق طاقتة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ؛ لأنه محكوم بحكم الغريزة التى لا تُجامل الغريزة التى لا بدائل عندها .

إذن . . فالإنسان متميز بالفكر ، والفكر يجعله أمام بدائل متعددة .

فما الذى يجعله يختار بديلاً على بديل .

إنما يختار بديلاً على بديل وفق ما يرى من الخير فى البديل الذى يختاره .

وقد يختلف الناس فى تقدير ذلك الخير ، حسب أهوائهم ومشاعرهم ومواهبهم .

إذن . . فلا بد أن توجد قوة عليا لتنظم سلطان الهوى ، حتى لا يفسد على الإنسان أمر اختياره ، فتدخل هذه القوة لتفرض نظاما فى اختيار الشيء الذى إن لم تختره يحصل فيه الضرر .

وبعد ذلك تنتقل إلى الحيوان لتجد الحيوان متمتع بأنه يفوق جنسا آخر تحته ؛ هذا الجنس هو النبات الذى لا حس له ولا حركة .

والنبات يمتاز عن الجماد لأنه له نمو ، والجماد لا نمو له .

إذن . . فأجناس الوجود التى أمامنا مُتدرجة ، جنس يُسلم إلى جنس ، وتجد كل جنس فى خدمة الأجناس التى فوقه .

الجماد : ماء ، هواء ، عناصر أرض ، شمس ، قمر ، كل هذه جمادات ؛ هى فى خدمة من ؟ تخدم النبات ، تُغذيه بالضوء ، تغذيه بالعناصر ، الماء يُذيب له العناصر ليتغذى . ثم النبات يخدم ما فوقه ، وهو الحيوان ، والحيوان يخدم ما فوقه ، وهو الإنسان . ولكن الإنسان يخدم من ؟ لا شيء .

إنه السيد المخدم من هذه الأجناس كلها ، ثم لا يجد له فى الوجود المرئى - أى عالم الملك - جنسا أرقى منه .

إذن . . فالإنسان نصب فيه كل هذه الأجناس لخدمته هو . هل ضُيِّبَتْ فى خدمته بفكره هو وبقدرته عليها ؟ لا ، إنها تخدمه بدون قدرة له عليها ، تخدمه ولا قدرة له ، وهو صغير ، وهو طفل ، وهو جنين .

الشمس تعله بكذا ، والماء يمهده بكذا ، والهواء يمهده بكذا ، والنباتات والحيوانات تمده بكذا ، كل هذا قبل أن توجد له قوة .

أما كان من العقل أن نبحث عن القوة التى سخرت لي من لا يدخل تحت قدرتى ليكون فى خدمتى ؟ شيء لا يكون تحت قدرة الإنسان ، ما الذى جعله يدخل فى خدمتى ، وليست لي قوة تقهره على هذا ؟

أعندى قوة تأمر الشمس فتأمر ؟ وتأمر القمر فيطيع . وتأمر الهواء فيستجيب ؟ وتأمر الماء فينصب ؟

أعندى قوة ترتب لي عناصر الأرض لتغذى النبات ؟ إنها أدت قبل أن توجد لك قوة ، وإن وجدت لك قوة فقوتك لا تتسامى إلى أن تقهرها .

إذن . . كان من الواجب عليك أيها العقل أن تقف وقفة لتبحث عن ذلك السر الذى سخر لك ما هو أقوى منك ، إلى أن يكون لا مثلك ، ولكن فى خدمتك أنت . فإذا ما جاء إنسان وصاح : أيها الناس ! إننى جئت لأخبركم بهذا اللغز ؛ لأننى عرفت من سخر لكم هذه الأشياء .

أظن أن أقل منطق يجعل الأذن تستجيب لذلك الداعى لتسمع منه حل اللغز الذى كان مشغولا به .

القوة هذه من الذى سخرها لى ، وأنا ليست لى قدرة ، فإذا ما جاء رسول من جنسى ليقول لى أنا جئت لأحل لك هذا اللغز ، وأن الذى سخر لك كل هذه الأشياء إنما هو « الله » .

إذن . . فقد حُلَّ اللغز الذى طلبت أنا حله ، وبعد ذلك يأتى الرسول بالآية والمعجزة الدالة على أنه صادق .

فإذا ما جاء بالمعجزة الدالة على أنه صادق ، أقال إنسى الذى فعلت ؟ لا ، هو أيضا خرج من هذه المسألة ، وقال : لا . . أنا لم أفعل أيضا ، وإلا لو أنه استغل المعجزة التى جاءت على يده ولم يستطع أحد أن يجىء بها وقال : أنا جئت بشيء لم يستطع أحد منكم أن يجىء به ، وتحداكم أن تجيئوا به ، فلو أنه قال : وأنا الذى فعلت ذلك ، ربما وجد مُصدّق ، ومع ذلك لم يقلها . لم يقلها أبداً ، وقال : بل أنا مُتلقٍها عن : « الله » .

ولذلك حينما أراد الحق سبحانه وتعالى أن يُجَلِّى هذه الحقيقة تجلية علمية العقل يتطلبها والعقل يؤيدها قال على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ **لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ يَوْمَ فَعَدَّ لَيْتُ فِيكُمْ عُسْرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ [يونس : ١٦] ، أنا جئت بهذا ؟ أنا أجيء بهذا ؟ أنا عمري الآن كم ؟ عمري أربعون . . هل جريتم على منطقا كهذا المنطق المُعجز قبل أن أقول به ؟ أبداً ، وأنا معكم من أربعين سنة . . وهل تتفجر العبقرية بعد الأربعين ؟

فأيضا من ضمن ما أثارته شبه المستشرقين يقولون : إن محمداً نشأ فى أمة بليغة ، أمة لها فى البلاغة مجال ، ولها فى الفصاحة تميز ، ولها فى الأداء الجميل المستميل سوايق ، فلماذا لا تجعلون مسألة القرآن من محمد سابقة جميلة من هذه السوابق كما وجد منهم شعراء ، وكما وجد منهم

خطباء ، وكما وجد منهم حكماء ، وكما وجد منهم كذا ١٩ مادامت هذه الظاهرة في البلاغة شائعة!!

لماذا لا تجعلون هذه الظاهرة شائعة وهو من ضمن هذه الظاهرة ، إلا أنها ظاهرة متفوقة!!

نقول : إذا كان صاحب الظاهرة لم يقل بها ، صاحب الظاهرة يقول : ليست لي ، وإنما أنا ناقلها إليكم من إله بعثني إليكم .

ويقول : بدليل أنكم لم تجربوا على طيلة عمري أني بليغ أو أني أديب أو أني شاعر أو أني خطيب : ﴿ قُلْ أَوْسَاءُ اللَّهِ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْهِمْ وَلَا أَذْرَتْكُمْ بِهِ. فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ ﴾ .

إذن . . فهو لا بد أن يكون صادقاً . وإذا كان قد جاء بذلك وأنتم تسبونه يا مستشرقين إلى أنه كذب ، وجازت كذبه على كل العرب .

نقول له : إذا كان قد كذب ، فما المراد من الكذب ؟ كل كذاب يكذب يحاول بكذبه أن يحقق له نفعاً لم يوجد قبل الكذب ، فما النفع الذي كان يريده محمد عليه الصلاة والسلام حتى يدعوه إلى الكذب .

إنه عاش كما نعلم ؛ عاش فقيراً ، عاش كما قبل مسكيناً متواضعاً ، عاش يلبس المرقع ، عاش لم يشبع من خبز شعير ، كل ذلك عيشه^(١) .

(١) روى مسلم [٣٤/٢٩٧٧] واللفظ له ، والترمذي [٢٣٧٢] ، وابن ماجه [٤١٤٦] عن مساك قال : سمعت النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه يقول : ألتئم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه .

وروى البخاري [٢٥٦٧] ، ومسلم [٢٦/٢٩٧٢] ، وابن ماجه [٤١٤٥] ، وأحمد في المسند [١٨٢/٦] عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت : ابن أخي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت : يا خالة ما كان يعيشكم ؟ قالت : الأسودان التمر والماء ، إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار كانت لهم منافع وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا .

وروى الترمذي [٢٣٧١] عن أبي طلحة رضي الله تعالى عنه قال : شكوتنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر لرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم

فإذا كان هذا الأمر كذلك فلماذا إذن كذب !؟

عليه وسلم عن حجرين . وقال الألباني : ضعيف .

وروى مسلم [٢٠٣٨/١٤٠] ، والترمذي [٢٣٦٩] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم - أو ليلة - فإذا هو بأبي بكر وعمر فقال : ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة ؟ قالا : الجوع يا رسول الله .

قال : وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما قوموا ، فقاموا معه ، فأتى رجلا من الأنصار فإذا هو ليس في بيته فلما رآته المرأة قالت مرحبا وأهلا .

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين فلان ؟

قالت : ذهب يستعذب لنا من الماء ، إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ثم قال : الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيفا مني .

قال : فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال : كلوا من هذه ، وأخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياك والحلوب . فذبح لهم ، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر : * والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة ، أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم * .

وروى مسلم [٢٩٦٧/١٤] واللفظ له ، وابن ماجه [٤١٥٦] ، وأحمد في المسند [٤/١٧٤] عن خالد بن عمير العدوي قال : خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإن الدنيا قد أدلت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء يتصاها صاحبها ، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانقلبوا بخير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم فيهوي فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا ، والله لنتملأن أفعمجيتم ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة ، وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا فالتقطت يردة فشفتها بيني وبين سعد بن مالك فانزرت بنصفها وانزرت سعد بنصفها فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميرا على مصر من الأمصار ، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيما وعند الله صغيرا وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكا فتخبرون وتجربون الأمراء بعدنا .

وروى أحمد في المسند [٢٧٠/٣] عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضعف . قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم . رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن يزيد العطار ، فقد روى له البخاري تعليقا ، واحتج به مسلم

وروى البخاري [٥٤١٤] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مضطربة فدعوه فأبى أن يأكل وقال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم =

= يشيع من خبز الشعير .

وروى الترمذى [٢٣٥٩] ، وأحمد فى المسند [٢٥٣/٥] عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول : ما كان يفضل عن أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم خبز الشعير . وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح ، وهذا إسناده حسن فى المتابعات والشواهد . وقال الألبانى : صحيح .

وروى ابن ماجه [٢٣٤٦] عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض . وقال الألبانى : صحيح .

وروى الترمذى [٢٣٦٠] ، وابن ماجه [٣٣٤٧] ، وأحمد فى المسند [٢٥٥/١] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاولا ، وأهله لا يجدون العشاء وكان عامة خبزهم خبز الشعير . وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ووافقه الأرنؤوط والألبانى .

وروى الترمذى [٢٣٦٢] ، وابن حبان فى صحيحه [٦٣٥٦] عن أنس رضى الله تعالى عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا لغيره . وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم . وقال الألبانى : صحيح .

وروى أحمد فى المسند [٧٢/٦] عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه من الدنيا ثلاثة : الطعام ، والنساء ، والطيب فأصاب ثنتين ولم يصب واحدة ، أصاب النساء والطيب ، ولم يصب الطعام .

وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف لإيهام الراوى عن عائشة .

وروى الطبراني فى الأوسط [٦٩٣٧/٨٨/٧] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وجبريل عليه السلام على الصفا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا جبريل الذى بعثك بالحق ما أمسى لآل محمد صفة من دقيق ولا كف من سويق فلم يكن كلامه بأسرع من أن سمع هدة من السماء أفزعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمر الله القيامة أن تقوم ؟

قال : لا ولكن أمر الله إسرائيل فنزل إليك حين سمع كلامك .

فأتاه إسرائيل فقال : إن الله سمع ما ذكرت فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض وأمرني أن يعرضن عليك إن أحببت أن أسير معك جبال تهامة زمردا وياقوتا وذهباً وفضة فعلت فإن شئت نيبا ملكا وإن شئت نيبا عبدا .

فأومأ إليه جبريل أن تواضع ، فقال : بل نيبا عبدا ثلاثا .

وقال الهيثمي فى مجمع الزوائد [٣١٨/١٠] رواه الطبراني فى الأوسط وقال : فيه سعدان بن الوليد ، ولم أعرفه بصفة رجاله رجال الصحيح ، ومجمع البحرين [٥١٣٨/٢٩٦/٨] لم يروه عن عطاء إلا سعداب . نفرد به الحسن وضعفه الألبانى فى « ضعيف الترغيب » ، وقال العنذرى فى الترغيب والترهيب [٥٥/٤] : إسناده حسن .

إذن . . فليس للكذب مُبَرَّرٌ لأن يكذب ، إلا أن يكون قد أراد من الكذب أن يضع لنفسه موضعاً أعلى مما هو فيه ^(١) .

وهو بالعكس لو أنه اقتصر على ما كان فيه من أمانة الشَّجَرِ والتَّجَارَةِ لعاش في يُسْرٍ وعاش في أَمْنٍ وعاش في رخاء وعاش في أسوة ^(٢) لكنه لم يكن كذلك لأنه لم يُرد الحياة لنفسه ، وإنما أرادها « لله » واهب الحياة .



(١) أحاديث تحذير الكذب . روى مسلم في الصحيح [٢٦٠٧/١٠٤] عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصدق بر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإن الكذب فجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب كذاباً .

(٢) ذكر ابن هشام في السيرة [٦٠٥/٢] قال ابن إسحاق : وكانت خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال تستأجر الرجال في مالها وتضاربهم إياه بشيء تجعله لهم وكانت قريش قومًا تجارًا فلما بلغها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بلغها : من صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه بعثت إليه فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجراً وتعطيه أفضل مما كانت تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال له : ميسرة فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وخرج في مالها وخرج معه غلامها ميسرة .

إن هو إلا وحى يوحى

انتهينا فى الفصل السابق إلى الرد على افتراءات المستشرقين والمُبشرين بغير الإسلام فى قولهم إن محمداً قد كذب فى ادعائه أنه رسول مُبلغ عن الله ، وأن ظاهرة البلاغة الإعجازية فى القرآن الذى جاء به تتمشى مع طبيعة العصر الذى عاش فيه ؛ لأنكم أيها المسلمون بمنطقكم تقولون : إن محمداً صلى الله عليه وسلم نشأ فى جيلٍ بليغ ، فى جيلٍ فصيح ، فى جيلٍ يُحسن فن الأداء . فلماذا لا يكون هو ظاهرة من هذه الظواهر ؟

ودفعنا ذلك بأنه لم يدعها ، وصاحب الكمال فى شىء لا بد أن ينسبه إلى نفسه ، وهو لم ينسبه إلى نفسه .

وأيضاً فإن وجوده فى سن الأربعين ومجيء البلاغة الإعجازية فى القرآن بعد سن الأربعين ولم يسبق له أن قال شيئاً من ذلك ، يدل على أن العبقرية الأدائية لم تنصب عليه فى سن الأربعين ؛ لأن ذلك مخالف لنظام العبقرية فى مقاييس الدنيا ، فما رأينا عبقرية تتأخر فى عبقرى لسن الأربعين ، وإنما العبقرية تأتى عادة فى آخر العقد الثانى وأوائل العقد الثالث .

وهب أنه كانت عنده هذه العبقرية ثم أثر أن يُفجرها بعد سن الأربعين ، من الذى كان يضمن له أن يعيش ليُفجرها بعد سن الأربعين ؟ فربما فاجأته المنية فمات وماتت معه عبقريته وهو يعلم أن أباه مات هكذا وأمه ماتت والناس من حوله يتساقطون فى أى لحظة بدون توقيت أجلى فى أعمارهم .

إذن . . فقولهم إنه كذب ، نقول لهم : الكذاب يكذب لغاية ، فما الغاية التى من أجلها يكذب محمد ؟

لقد كانت حياته حياة هادئة رنية ، فى مستوى يُحسد عليه ، وفى مركز

في تجارة خديجة رضي الله تعالى عنها من الممكن أن يعيش به عزيز قوم ، فما الذي يدعوه إلى هذا الكذب ، يكذب ليصنع ماذا ؟ والمتاعب كلها انصبت عليه بعد قيامه بهذه الدعوى .

ثم بعد أن انتصر في الفتح ، ودانت له الجزيرة ، وأصبح سيدها ، كيف عاش ؟ إنه دخل مكة في منتهى التواضع ، وفي منتهى الانكسار لله ، وقالوا : وهو على دابته كانت رأسه كأنها من خشبته وخضوعه لله تعالى تمس قبروس سرجه^(١) . إذن . . . فذلك منتهى التواضع . وإذا كانوا يحدثوننا أنه يمر الشهر ولا يُوقد في بيت محمد نار^(٢) - يعني للطهي - ولم يشبع من خبز شعير ليلتين متتاليتين^(٣) . كل هذا يدل على ماذا ؟

يدل على أن الكذب ليس له سبب أبداً في أن يدعى هذه المسألة . وأيضاً فإنه لم يجعل لأهله حظاً في دنيا هذا الإسلام . بل بالعكس ، منع أهله من أن يأخذوا حظهم من الزكاة وإن كانوا فقراء^(٤) .

(١) راجع كتاب غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح [ص : ٣٠٤ - وما بعدها] وهو من مؤلفات : فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي ومن منشورات مكتبة التراث الإسلامي .

(٢) روى البخاري [٦٤٥٨] ، وابن ماجه [٤١٤٤] عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا ، إنما هو التمر والماء إلا أن نؤتي باللحم » .

(٣) روى الترمذي [٢٣٥٦] عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم » وضعفه الألباني .

(٤) رواه البخاري [١٤٩١] ، ومسلم [١٠٦٩/١٦١] أن محمد بن زياد سمع أبا هريرة يقول : أخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كخ كخ ارم بها أما علمت أنا لا نأكل الصدقة » .

قال النووي : قوله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا عَلِمْتُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » هذه اللفظة تقال في الشيء الواضح التحريم ونحوه وإن لم يكن المخاطب عالماً به ، وتقديره : عجب كيف خفي عليك هذا مع ظهور تحريم الزكاة على النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى آله ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، هذا مذهب الشافعي وموافقيه أن آله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم بنو هاشم وبنو المطلب وبه قال بعض المالكية .

- = وقال أبو حنيفة ومالك : هم بنو هاشم خاصة .
قال القاضى : وقال بعض العلماء : هم قريش كلها .
وقال أصبغ المالكي : هم بنو قصي .
دليل الشافعي أن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد ، وقسم بينهم سهم ذوي القربى » ، وأما صدقة التطوع : فللشافعي فيها ثلاثة أقوال :
أصحها : أنها تحرم على رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتحل لأله .
والثاني : تحرم عليه وعليهم .
والثالث : تحل له ولهم .
وأما موالى بني هاشم وبني المطلب فهل تحرم عليهم الزكاة ؟ فيه وجهان :
لأصحابنا أصحهما : تحرم للحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا حديث أبي رافع .
والثاني : تحل .
وبالتحريم قال أبو حنيفة وسائر الكوفيين وبعض المالكية .
وبالإباحة قال مالك ، وادعى ابن بطال المالكي أن الخلاف إنما هو موالى بني هاشم .
وأما موالى غيرهم فتباح لهم بالإجماع وليس كما قال ، بل الأصح عند أصحابنا تحريمها على موالى بني هاشم وبني المطلب ولا فرق بينهما ، والله أعلم .
قوله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أنا لا تجلُّ لنا الصدقة » ظاهره تحريم صدقة الغرض والنفل وفيهما الكلام السابق .
قوله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إني لأتقلب إلى أهلي فأجد الثمرة ساقطة على فرائس ، أو في بيتي فأزعمها لأكلها ، ثم أخش أن تكون صدقة أو من الصدقة فألقيها » فيه تحريم الصدقة عليه صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه لا فرق بين صدقة الغرض والتطوع لقوله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصدقة بالآلف واللام ، وهي تعم النوعين ولم يقل : الزكاة . وفيه : استعمال الورع لأن هذه الثمرة لا تحرم بمجرد الاحتمال لكن الورع تركها . قوله : « إن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرُّ بثمرَةٍ بالطريق ، فقال : لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها » فيه : استعمال الورع كما سبق .
وفيه : أن الثمرة ونحوها من محقرات الأموال ، لا يجب تعريفها بل يباح أكلها والتصرف فيها في الحال ، لأنه صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما تركها خشية أن تكون من الصدقة لا لكونها لقطة ، وهذا الحكم متفق عليه ، وعلمه أصحابنا وغيرهم بأن صاحبها في العادة لا يطلبها ولا يبقى له فيها مطمع ، والله أعلم .
قال الحافظ في الفتح ، قوله : « ليطرحها » زاد مسلم « أرم بها » وفي رواية حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عند أحمد : « فنظر إليه فإذا هو يلوك ثمرة فحرك خده وقال : »

وقد منع أهله أن يرثوه : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث » ما تركناه صدقة ^(١) .

إذن . ، فليس هناك سبب يدعو إلى أن يكذب ليعيش هذه العيشة في هذه الدنيا التي كان يحاول الناس فيها أن يأخذوا حظهم منها .

وأيضاً فإن الملابس التي مرت به جعلت الناس أمامه قسمين :

قسم آمن به ، وقسم تصدى له .

المتصدي عادة لإبطال دعوى مقابلة ، يُجند لها كل مواهبه ، ويجند لها كل قواه ليحاول صدّها . فكونهم كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصدوا له دليل على أنهم جندوا كل قواهم . وما داموا جندوا كل قواهم

« أفها يا بني أفها يا بني » ويجمع بين هذا وبين قوله : « كخ كخ » بأنه كلمة أولاً بهذا فلما تمادى قال له : كخ كخ إشارة إلى استقذار ذلك له ، ويحتمل العكس بأن يكون كلمة أولاً بذلك فلما تمادى نزعها من فيه .

قوله : « إنا لا نأكل الصدقة » في رواية مسلم « إنا لا نحل لنا الصدقة » وفي رواية معمر « إن الصدقة لا تحل لآل محمد » وكذا عند أحمد والطحاوي من حديث الحسن بن علي نفسه قال : « كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر علي جرين من ثمر الصدقة فأخذت منه ثمرة فألقيتها في فم فأخذها يلعابها فقال : إنا آل محمد لا نحل لنا الصدقة » وإسناده قوي .

وللطبراني والطحاوي من حديث أبي ليلى الأنصاري نحوه وفي الحديث دفع الصدقات إلى الإمام ، والانتفاع بالمسجد في الأمور العامة ، وجواز إدخال الأطفال المساجد وتأديبهم بما ينفعهم ومنعهم مما يضرهم ومن تناول المحرمات وإن كانوا غير مكلفين لينتدروا بذلك .

واستنبط بعضهم منه منع ولي الصغيرة إذا اعتدت من الزينة ، وفيه الإعلام بسبب النهي ومخاطبة من لا يميز لقصد إسماع من يميز لأن الحسن إذ ذاك كان طفلاً ، وأما قوله : « أما شعرت » وفي رواية البخاري في الجهاد « أما تعرف » ولمسلم « أما علمت » فهو شن . يقال عند الأمر الواضح وإن لم يكن المخاطب بذلك عالماً أي كيف خفي عليك هذا مع ظهوره ، وهو أبلغ في الزجر من قوله لا تفعل .

^(١) جزء من حديث رواه البخاري [٣٠٩٣] ، ومسلم [٥١ / ١٧٥٨] ، وأبو داود [٢٩٧٦] ، والنسائي في المجتبى [٧ / ١٣٢ / ٤١٤١] عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

ثم انتهى أمرهم إما إلى أن أئمة الكفر تُضرع ^(١) ، والباقي يظل إلى أن يذهب إلى محمد صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ، وبعد أن كان حربًا عليه يكون سلاحًا في يده ^(٢) .

كل هذا يدل على أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يستلب هذه الزعامة الدينية ، إنما وهبت إليه من السماء .

وكانت لها تبعات لم يستفد منها هو ، ولم يستفد منها واحدٌ من بنيه ولا واحد من أهله رضي الله تعالى عنه .

أيضاً حين يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أدلكم على الإله الذى خلق والذى رزق والذى سخر لكم كل ما فى الأرض مما لا يدخل تحت قدرتكم ، إنه الله ولا إله سواه .

بعد ذلك أعلنها فى : « لا إله إلا الله » ، وأعلنها مُدوية وأعلنها فى أذن سادة الجزيرة .

ومعنى سادة الجزيرة : أى الذين ما كان يستطيع أى عربى ولا أى قبيلة أن تقف فى وجهها . ومحمد بن عبد الله وهو لا يزال واحداً . واستمر به الأمر وحوله بعض المستضعفين بقولها فى أذن السادة لا فى مكة وحدها ولكن فى أذن سادة الجزيرة كلها .

سادة الجزيرة المسيطرون عليها ؛ يأخذون رحلة الشتاء ويأخذون رحلة الصيف ، ولا يستطيع قبيلة من القبائل أن تقف لهم .

هؤلاء يصدع محمد صلى الله عليه وسلم وحده فى آذانهم ليصد لهم ذلك الجبروت ، وليدك لهم هذه السيادة ، وليقول لهم إن الأصنام التى

(١) كأمثال : أبى جهل ، وأمىة بن خلف ، وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة وعمر بن ود وغيرهم كثير .

(٢) مثل : خالد بن الوليد ، وعكرمة بن أبى جهل ، وأبو سفيان بن حرب ، وهند زوجة أبى سفيان وغيرهم كثير .

تعبدونها من دون الله لا تضر ولا تنفع ، وإنكم يجب أن تلتفتوا إلى الله ؛ فتعبدوه وحده .

فهموا ما يريد الإسلام وما يريد محمد صلى الله عليه وسلم بدعوتهم إلى : « لا إله إلا الله » .

وبعد ذلك ظلت الكلمة مُنكرة ممن كفر بها ، ولم يدع إله من الذين يدعونهم أن يقوم أمام هذا الإله ليقول لهم : لا ، أنا الإله ، وليس هذا هو الإله .

وظلّت كلمة : « لا إله إلا الله » بدون معارضة من إله آخر ، وهذا يثبت صحة دعوة : « لا إله إلا الله » .

إذن . . . ف قضية الإيمان انتهت بالصدق . . . وقضية الإيمان انتهت بالواقع .

وإن كان هذا الكلام ليس صحيحا ، وليس حقيقيا ويوجد إله معارض !
نقول : ألم يسمع هذا الإله المعارض أن إلها قال : أنا الإله الواحد وأنه لا إله إلا أنا ؟! أسمع أم لم يسمع ؟! إن لم يكن قد سمع ، يكون إلها نائما على أذنه ، لا يدري بما حوله . وإن كان قد سمع فلماذا لم يتحدث هو الآخر . ويقول : لا ؛ أنا الذى خلقت وأنا الذى رزقت وأنا الذى الذى الذى ، وجاء هذا ليأخذه منى ، وبعد ذلك يكون لكل واحد منهما حجة ، وصاحب الحجة يكون هو الغالب .

لم ينشأ هذا ، وظلت كلمة : « لا إله إلا الله » ، وإن كفر بها قوم ليسوا هم الآلهة الذين كفروا ، إنما الذين يدعون أنه يوجد إله .

إذن . . . الإله الذى تدعونه أين هو ؟! وقد قال الإله الحق : لا إله إلا أنا ، ويقول : ﴿ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ** ﴾ [آل عمران : ١٨] .

إذن . . . هذا الإله المزعوم إن لم يدافع عن ملكه ، فهو لا يصح أن يكون إلها لأن الكون أخذ منه ، والالوهية أخذت منه ، وهو إما أنه لم يدرك ، وإما درى ولا يقدر أن يجابه !

إذن.. لا ينفع أن يكون إلهاً .

فقولنا : « لا إله إلا الله » بدون مُعارض ليس من أمثالنا ، لا بل بدون معارض من آلهة أخرى . فتظل الدعوى لصاحبها إلى أن يقوم معارض جديد لينفي هذه الدعوى .

إذا أردنا أن نكتفي بهذا القدر ، ونردهم من حقائق الوجود إلى واجب الوجود وهو « الله » ويكتفون بهذا ، فأهلاً وسهلاً .

وإن لم يكتفوا نقول لهم : الدين الذى جاء حلّ لكم كثيرًا من معضلات الحياة التى واجهتكم بمجهوداتكم أنتم .

علماء السُّلالات - أو الأنسال - حينما صنعوا الإحصائيات للسُّلالات ، وجدوا أن السُّلالات تؤول فى المستقبل دائماً إلى كثرة ، هم وقفوا عند الظاهرة ، ولكنهم ما استطاعوا أن يمشوا مع الظاهرة تمثيلاً إيمانياً ليهديهم إلى أصل الدين .

لأنه ليس عندهم فكر فى أن يذهبوا إلى دين ، لو كان لهم فكّر لأن يذهبوا إلى دين كان من الميسور على الباحثين والمفكرين والعقلاء الذين يستنبطون من مادة الأرض وبالتجارب والمعمل ، كان من الممكن أن يذهبوا إليه ، ولذلك الذى يضع الحقيقة الدينية نُصب عينه وهو يبحث ينتهى دائماً إلى الإيمان ، ولكن الناس فى غفلة عن هذه المسألة .

نقول لهم : إن العالم سكانه الآن - كما نسمع - أربعة آلاف مليون .

فلماذا قلنا : وقبل قرن من الزمن ؟ ماذا كان عدده ؟ قدّر أى عدد ؟

نقول : ألف مليون مثلاً . وقبل قرنين ؟ خمسمائة مليون . وقبل ثلاثة ؟

سلسلها فى القدم ، فستنتهى إلى أنك كلما دخلت فى القدم وأوغلت فيه أنقصت فى العدد . إذن.. فالتكاثر ينشأ فى الاستقبال . وما دام التكاثر ينشأ فى الاستقبال فالتقال ينشأ فى الماضى فتتدرج معه هكذا .

ومن عشرة قرون كان كم ؟ خمسة ملايين . ومن عشرين قرن ؟

مليونان . ومن أربعين قرن ؟ مليون واحد . نظل هكذا حتى يأتي : مائة .
وبعد المائة ؟ نقول له : خمسين ، وبعد الخمسين : بتدرج حتى عشرة ،
وبعد العشرة ؟ ينتهي إلى عدد هو أقل عدد ممكن أن يأتي منه التكاثر وهو :
اثنين . لا يصل إلى واحد ؛ لأن واحد لا يأتي منه تكاثر .

إذن . . فمهما دخلنا في الماضي فنبصل إلى « اثنين » . نقول له :
إذن فقد حل لغز التكاثر والسلالات والأنسال .

ما الذي حله ؟ الذي حله الدين . كيف ؟

عندما يأتي دين يصادف الذي بحثناه في القرن العشرين ، وعملنا له هذه
السلسلة هكذا والتراجع كما عملنا هكذا ، وبعد ذلك ينتهي إلى العدد الذي ينشأ
منه أولية التكاثر ، فنقول عندما يأتي إله يقول إنه : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا ﴾ [النساء : ١] ثم يتابع : ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ [النساء : ١]
فيكون قد حل لي لغز السلالات ، ولغز الأنسال ، ولغز التكاثر في الوجود .

قضية لا يمكن أن يجادل فيها إنسان ، وإلا فكيف كنت ؟

ومن هذه نستطيع أن نرد أيضًا على الذين قالوا إننا كلنا من شيء
واحد ، وأنا أصلي فرد ، وهذا أصله كذا . نقول له : لا ، بل كل جنس
موجود باستقلاله .

إذن . . قضية الدين ، الدين العالمي ، الدين الخالد الذي تقوم
عليه الساعة ، أتى بقضايا الوجود الأساسية التي سينتهي إليها الإنسان ببحثه
المجرد عن التدين ليحل له هذه القضايا . ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ [النساء : ١]
[الذاريات : ٤٩] .

وأيضا : كيف تكلم الناس ؟ نحن نتمادى معهم حتى نأتي لهم بالشبه
التي يقولون بها ، ومنها قولهم : أنتم تؤمنون بإله خرافي ليس موجودا .
فنقول لهم : لا ، فالإله الذي تقولون عنه إنه خرافي ؟ هذا هو الذي
فسر لنا الحقائق التي وصلتكم أنتم إليها .

هذا الإله الذى أوصلنى إلى هذه المعلومات هو الذى أوصلنى لها ،
ومحمد صلى الله عليه وسلم بلغها لي فقط . وإلا لو كنتم تريدون أن تقولوا
إن محمدا هذا ليس رسولا فتكونوا قد جعلتموه إلها . وإلا فكيف جاء بهذه
الأمور التى لم تنتهى إليها إلى الآن فى القرن العشرين ؟

إذن . . فإن لم تكونوا راضين بمحمد كرسول ، فأنتم إذن تريدون أن
تجعلوه فوق رسول . وهو قال : لا ، أنا رسول فقط ، أنا فقط عليّ
البلاغ ، أنا جئت بهذا من عند الله ، ليس لي فيه شيء أبداً ^(١) .

ونرتقى معهم أيضاً حتى نثبت لهم أن الكلام الذى يقولونه فرار من
جدية البحث فى النظام ومقارنته بالنظام إلى أن ينقلونا إلى شيء لا دخل له
فى المناظرة ولا دخل له فى الجدل ، ولكننا دخلنا فيه فقط لنثبت لهم أنهم
خمنى ، وأنهم لا يريدون أن يصلوا بالأمور إلى حقائقها ؛ لأن إيمانهم بالله
يسطر على الوجود كله وقانونه هو الذى يجب أن يؤخذ بمنعهم من أن يكونوا
جبارين فى الأرض ، ومنعهم من أن يكونوا متسلطين ومنعهم من أن
يكونوا حكاما بأمرهم .

إذن . . الإيمان بالله حل لنا كثيرا من قضايا الحياة التى انتهت إليها
العقل فى عهدنا المعاصر ، ولولا وجود ذلك الدين وبخصوص دين الإسلام
لوجدت فى الكون حقائق لا نستطيع تبريرها ولا نستطيع تعليلها .



(١) إشارة إلى قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُرِىكَ مِنْ رَبِّكَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَا تُلْفِتْ رَسُولُكَ ﴾
[المائدة : ٦٧] وقال الزهرى : من الله الرسالة ، وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
البلاغ ، وعلىنا التسليم .

كيفية التلقى عن الله

والفرق بين القرآن . . والحديث القدسي . . والحديث النبوي

هؤلاء الذين يُرجفون حول الإسلام ليُشككوا في تعاليمه وفي مبادئه أشاعوا فيما وصلني من الكتب أنهم يشيعون أن محمدا صلى الله عليه وسلم رجل كان يصيبه الصرع ، وكل ما حدث مما قال إنه قرآن ، أو قال إنه حديث قُدسي ، أو قال إنه حديث نبوي ، كل ذلك نتيجة الصرع .

وللرد على هؤلاء نقول باختصار : بالله قولوا لي : هل المصروع يُفبق إلى ما يكون منه أثناء صرعه ؟

إن المصروع يفعل ، وحين يفبق ينكر ما فعل ، ولا يذكره ، ولكن الذي حدث لمحمد صلى الله عليه وسلم أنه كان وقت يأتيه الوحي في منتهى السكون وفي منتهى الهدوء ، ولا يحدث له إلا ما يحدث من اضطراب لا نُزوع له كلاميا فلم يجربوا عليه أثناء الوحي كلمة خرجت منه ، ولا تصرفا في جوارحه ، وإنما يلاحظون أشياء كانت تحدث فيه وهو في منتهى الثبات ، وفي منتهى الاستقرار وفي منتهى الاتزان ، وإذا ما انفصلت عنه هذه الحالة ، حكى ما أوحى به الله له .

والذي يدل على بطلان ذلك أنه كان يوحى إليه النجم الطويل من القرآن . طولا يستغرق وقتا طويلا ليحكيه ويقول .

فإذا ما قاله وكتبه كتاب الوحي عنه ، جاء هو صلى الله عليه وسلم فقرأه في الصلاة ، وحين يقرأه في الصلاة يقرأه كما كُتب عنه . فهل يوجد واحد يستطيع أن يأتي بكلام يستغرق الساعة فأكثر ثم يُقال له أعده كما قلته ، فيعيده كما قاله ، لا شك أنه حين قال فكُتب عنه ، وحين قال ما كُتب فجاء

طبق ما قال ؛ دليل على أنه يصدر عن قضية قالها القرآن : ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنسَى ﴾ لأن هذا أمر خارج عن نطاق البشر ، فهات أى إنسان ليتكلم ربع ساعة ثم سجل عليه ما تكلم به ، ثم قل له : أعد على ما قلت ، إن لم يكن حافظاً ، وربما إن كان حافظاً أيضاً أنه ينسى ولا يستطيع .

ولكن محمدا صلى الله عليه وسلم قل له : هات كلاما جديدا ، وقل لنا فيه ، وبعد ذلك سجل عليه ذلك ثم اطلب منه أن يعيد ، فلا تجد فارقا بين ما قاله فكتب عنه وبين ما يردده فى الصلاة بعد أن كتب عنه .

أشاعوا وقالوا : إن كلاما جاءنا عن محمد يقول إنه قرآن ، ومرة يقول إنه حديث قدسى ، ومرة يقول إنه حديث نبوى . جعلوا من ذلك مصدر تشكيك !

قالوا : إنه كان حين يروق له أن يقول ذلك قرآن ، يقول : ذلك قرآن ، وحين يروق له أن يقول حديث قدسى ، يقول : حديث قدسى ، وحين يروق له أن يقول حديث نبوى ، يقول : حديث نبوى !

نقول لهم : إن الذى أخذتموه لتجعلوه ضد نبي الإسلام هو فى صالح نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم ، ولكنكم قوم حمقى ، وعادة يترك الله بعض الحق عند الأحق لينبه على حقيقته .

نقول لهم : هاتوا لي فى عالم الإنس إنسانا له موهبة أن يقول ، وما دام له موهبة أن يقول سجلوا له ظاهرة أسلوبه ، ثم سلوه أن يغير الأسلوب إلى أسلوب آخر ، وسجلوا الأسلوب الآخر ثم سهلوا له وقولوا له : نريد أسلوبا ثالثا . - إنه لا يستطيع أبدا أن يتبرا عن أسلوبه ؛ لأن الأسلوب هو الطريقة اللازمة للشخص فى أداء المعانى .

وما دامت له طريقة فى أداء المعانى ، فإن الأداء سيأخذ تشخيصا لا يمكن له أن يبرئ نفسه منه . فإذا ما جئنا بأسلوب قرآنى ، وأسلوب - كما نقول - حديث قدسى ، وأسلوب نبوى ، فس نجد أساليب ثلاثة ، لا

يمتزج فيه أسلوب بأسلوب ، ولا يشتبه فيها أسلوب بأسلوب .

بل أساليب ثلاثة ، لكل أسلوب خواصه ومميزاته وطبائعه . . فهل يستطيع بشر أن يجعل لموهبته الأدائية ثلاثة أساليب ، بحيث يقول أنا سأتكلم الآن بأسلوب قرآن ، وأنتكلم الآن بأسلوب حديث قدسي ، وأنتكلم الآن بأسلوب حديث نبوي ؟ هذا لا يوجد في طاقة البشر .

إذن . . فهو كما هو ، القرآن يُوحيه الله له ، والحديث القدسي يُوحيه الله له ، ولكن الفارق أن القرآن يأتي وحياً معجزاً متحدى به ، والحديث القدسي يأتي أيضاً من الله ولكنه ليس متحدى به ولا متعبداً بتلاوته ، وأيضاً الحديث القدسي لا يمكن أن نصلي به ، ولا يمكن أن يكون إلا بطريق من الطرق التي لم يجر بها القرآن .

فمثلاً القرآن إنما جاء بطريقة واحدة ، هذه الطريقة الواحدة هي الطريقة الثالثة فيما أخبر القرآن نفسه بها ، قال : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِمَ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ﴾ [الشورى : ٥١] .

إذن . . كلام الله لخلقه لا يعدو هذه الثلاثة .

معنى وحى : الوحي هو إعلام بخفاء ، وهذا هو الإلهام كما يسميه العلماء ، وليس هو الوحي المراد به جبريل عليه السلام .

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ ﴾ أى : إن طبيعة البشر لا يمكن أن تتلقى عن الله ؛ لأن القدرة الممكنة مستحيل أن تتلقى عن القدرة الواجبة المطلقة ، وقلنا لنضرب المثل - ولله المثل الأعلى - ولنقرب ذلك : إن الطاقة حين تنقل من قوى إلى ضعيف لابد أن توجد بينها وسائط ، هذه الوسائط تأخذ من القوى لتعطي الضعيف . فالقوة الواجبة لا يمكن لبشر أن يتحملها ، بل لابد من إيجاد وسائط فالرسول صلى الله عليه وسلم يشترك مع إخوانه الرسل في أنه كان يتلقى عن الله : إما إلهاماً ، وإما أن يتكلم الله من وراء حجاب ، وإما أن يُرسل رسولاً « هو جبريل » فيوحى بإذنه ما يشاء . . ثلاث طرق .

كل ما يمكن أن يكون من الاتصال بين الله وبين رسوله . . مرة يجيء بالإلهام الذي يسميه الله وحيا ، ومرة يجيء بكلام من وراء حجاب كما حدث في ليلة الإسراء ، أو كما حدث لموسى عليه السلام حين كلمه ربه . ولكن القرآن لم يجيء إلا بطريق واحد ، هذا الطريق الواحد هو : ﴿ أَوْ بِرِسَالٍ رَسُولًا فَيُوحِي بِأُذُنِهِ مَا يَشَاءُ ۖ ﴾ [الشورى : ٥١] ، إذن . . فالقرآن لا يثبت إلا بهذا الطريق .

ولكن الحديث النبوي والحديث القدسي يثبتان بالطرق الأخرى . ولماذا خُصَّ القرآن بهذا ؟

لأن القرآن معجزة ، ومتحدى به ، فلا بد أن يوجد وحى من الله إلى رسول الله ، ليكون ذلك إيذانا بأنه إما أن تتغير طبيعته صلى الله عليه وسلم بعض الشيء ليتمكن أن تتقبل عن الوحي ، وإما أن يتمثل له الوحي مرة كرجل^(١) ، وحينئذ تكون المسألة خفيفة على رسول الله ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقى على بشريته وطبيعته ، والوحى هو الذى انتقل من طبيعته إلى رجل كما حدث وجاء ، وبعد ذلك سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الإيمان ؟ وسأل ما الإسلام ؟ ، وما

(١) روى البخارى [٢] ، ومسلم [٢٣٣٣/٨٧] ، والترمذى [٣٦٣٤] ، والنسائى فى المجتبى [٢/١٤٧/٩٣٤] عن عائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها أن الحارث بن هشام رضى الله تعالى عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أحيانا يأتيني مثل صلصة الجرس وهو أشده على ، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال ، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول » .

وروى البخارى [٣٦٣٤ ، ٤٩٨٠] قال أبو عثمان : أثبت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم قام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : من هذا ؟ أو كما قال . قال قالت : هذا دحية قالت أم سلمة : وإيم الله ما حسبته إلا إياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر عن جبريل أو كما قال : فقلت .

قال فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا ؟ قال : من أسامة بن زيد .

الإحسان ؟ ، فأجاب رسول الله بما أجاب به عن الإيمان وعن الإسلام وعن الإحسان ، وقال صحابة رسول الله : عجبنا كيف يسأله ثم يصدقه .. يقول له : صدقت .

ومعنى صدقت من السائل أنه كان يعلم الجواب مسبقاً ؛ وإلا لما حكم على كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق ، عجبنا له كيف يسأله ويصدقه .

ولذلك زال العجب حينما قال : « هذا جبريل جاء ليعلمكم أمور دينكم » ^(١) .

إذن .. فالوحي قد يتشكل ، وقد يحدث للنبي صلى الله عليه وسلم في ذاته ما يجعله أهلاً لتلقى الوحي .

ولذلك يقول الذين شهدوا هذه العملية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنهم كانوا يسمعون حول رأسه كدوى النحل ^(٢) .

(١) روى البخاري [٥٠] ، ومسلم [٥/٩] ، وابن ماجه [٦٤] ، والنسائي في المجتبى [٨/١٠١/٤٩٩١] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس ، فأتاه جبريل فقال : ما الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ، وبلائه ، ورسله ، وتؤمن بالبعث .

قال : ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان .

قال : ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : متى الساعة ؟ قال : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ، وسأخبرك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربتها ، وإذا تناول رعاة الإبل الهم في البنيان في خمس لا يعلمهن إلا الله ، ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِذَا لَقِيتَهُ فَبِئْسَ الْتَلَاقٌ ﴾ [لقمان : ٣٤] ثم أدير ، فقال : ردوه فلم يروا شيئاً ، فقال : هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم » .

(٢) روى الترمذي [٣١٧٣] ، وأحمد في المسند [٣٤/١] عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول :

« كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه الوحي سمع عنده كدوى النحل » وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف . وقال الألباني : ضعيف .

أنه إذا أوحى إليه وهو على دابة تكاد تنخ^(١١) .

أنه إذا أوحى إليه ويده على رجل واحد من أصحابه تشغل عليه . إنه كان يصيبه كالرمضاء^(١٢) ، الذي هو العرق^(١٣) .

إذن كل ذلك دليل على أنه يوجد تفاعل حصل في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان هذا إيذاناً بأن جبريل جاء ليقول له شيئاً ، ولكن الأشياء الأخرى كالأحاديث النبوية والقدسية ثبتت بالطريق الآخر ، الذي هو ﴿ وَجِبْ أَوْ مِنْ وَرَآيَ حَجَابٍ ﴾ .

ولذلك يجب أن نفهم أن اختلاف أسلوب القرآن عن الحديث القدسي عن الحديث النبوي يجب أن لا يكون مسار تشكيك ، لكن يجب أن يكون دليل إيمان في أن رسولاً يُعطينا ثلاثة أساليب للأداء لا يشترك أسلوب مع أسلوب ولا تشبه طريقة أدائية بطريقة أدائية أخرى ، بل للقرآن المتحدي به خواصه ، وللحديث القدسي خواصه ولكن لا يتحدى به ، ولولا أن رسول

(١١) روى الحاكم في المستدرک [٥٤٩/٢] عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرائها ، فلم تستطع أن تحرك ونلت قول الله عز وجل : ﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَمِيلًا ﴾ [المزمل : ٥] . وقال الذهبي في التلخيص : صحيح .

(١٢) روى البخاري [٢٨٣٢] ، والترمذي [٣٠٣٣] ، والنسائي في المجتبى [٣١٠٠/٩/٦] عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال : رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد ، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه : ﴿ لَا يَشْرِي الْقَيْمُونَ مِنَ الْقَوْمِ ﴾ [النساء : ٩٥] ﴿ وَالْقَوْمُ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال : فجهاد ابن أم مكتوم وهو يملئها علي فقال : يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلاً أعمى فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فنقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري عنه فأنزل الله عز وجل : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي أَنزَلَ الْقُرْآنَ ﴾ [النساء : ٩٥] .

(١٣) روى البخاري [٢] عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « لقد رأيتُه ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليَتَفَصَّد عَرَقًا » . وروى مسلم [٨٦/٢٣٣٣] عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : إن كان لينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغداة الباردة ثم تفيض جبينه عرقاً .

الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فيما نقل له جبريل عن رب العزة أو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يوحيه ربه إليه لما استطعنا أن نفرق بين حديث نبوي وحديث قدسي .

ولذلك رأى بعض العلماء أنه لا يكاد يوجد فارق بينهما ، إلا أن هذا الحديث القدسي توقيفي ، وأما الحديث النبوي فبعضه توقيفي وبعضه توقيفي ، يعنى : يقول فيوافق مراد الحق ^(١) .

(١) يقول الشيخ المدني فى كتابه الإنحافات السبعة شرح الأحاديث القدسية : القرآن هو : كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه . وقولهم المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للتمييز بينه وبين الكتب السماوية الأخرى كالنوراة والإنجيل والزيور وعن نحو المصحف المنزلة على إبراهيم عليه السلام ومعنى المتعبد بتلاوته : المأمور بقراءته فى الصلاة أو غيرها فرضاً أو نفلأ بحسب الحال التى تكون فيها القراءة ، وقد تكون التلاوة محرمة كما فى شأن الجنب والحائض ، وهذا الفيد لتمييز القراءة المتواترة عن القراءة الشاذة ، فإنها غير متعبد بتلاوتها بل قال بعض الأئمة : لا تصح القراءة بها . وكذلك وصف التحدى .

وهذان القيدان : التعبد بالتلاوة والتحدي بالإتيان بسورة مثله يخرج الأحاديث القدسية إذا اعتبرنا أنها منزلة بلفظها على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن التحقيق أنها من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، فهي خارجة عن نطاق اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهي غير متعبد بتلاوتها .

والقول بأن الحديث القدسي منزل بلفظه على النبي صلى الله عليه وسلم تعرض له فضيلة الأستاذ العلامة الدكتور محمد عبد الله دراز فى مقدمة التفسير التى كتبها لطلبيه فى كلية أصول الدين ، وأبطله فى أسلوب قوى ، قال فيه :

إن الحديث القدسي لو كان منزلاً على النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه لكان له حرمة المصحف من تعظيمه وحرمة مسه للجنب ، وحرمة قراءته كذلك ، إذ لا وجه للفرقة بين لفظين منزلين من عند الله سبحانه ، وإن كان يمكن منع ذلك بأن القرآن غير المتواتر من وجهة نظر بعض النظار ، ليس له مزايا المتواتر مع أن كلاهما من عند الله سبحانه . على أنه قد يضاف إلى ذلك أن الحديث القدسي منه ما لا تصح نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً من رفعه إلى الله سبحانه .

والتحقيق فى نظرنا أن البرهان على كون الحديث القدسي موحى بمعنىا بدون لفظه أن له صفة الحديث النبوي بدون فارق سوى النسبة إلى الله سبحانه للإيدان بأهمية الخبر وزيادة التوجيه إليه لأنه لا يضاف إلى الله سبحانه والكل منه ، إلا لاعتبار خطير بوقف الوعي له ويوجه إلى العناية بأمره .

= يضاف إلى ذلك أن الكلام المنزل من عند الله لا بد أن يختلف عن كلام البشر في أسلوبه وروعة منطقته ، وليس هناك فارق كبير في الأسلوب بين النوعين القدسي والنبوي بوجب الخروج عن طوق البشر ، ولهذا يروى الحديث القدسي بالمعنى وتختلف الروايات فيه بخلاف اللفظ الإلهي . كما أنه واضح أنه - القدسي - غير متعبد بتلاوته ولو كان كلام الله سبحانه لطلبت منا تلاوته من دون تغيير فيه ، محافظة على نصه أن يتسرب إليه دخل ، وإذا لكتب في صحائف خاصة به وليست هناك خصيصة من هذه الخصائص فلا يكون من لفظ الله سبحانه ، ولكنه من كلام نبيه صلى الله عليه وسلم ، أما الفارق بين الحديثين القدسي وغيره ، فهو أن الحديث النبوي غير القدسي على ضربين بحسب ما يحتويه من المعاني :

الضرب الأول : غير التوقيفي : وهو الذي استنبطه النبي صلى الله عليه وسلم بفهمه في كتاب الله عز وجل أو أدركه بفهم في أمر يراه النبي صلى الله عليه وسلم من تلقاء نفسه ، كما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن زكاة الخيل ، فقال : لم ينزل علي في هذا غير هذه الآية الفادة الجامعة ﴿ **فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غَمَاقِهَا** ﴾ [الزلزلة] ، وهذا يبين أنه كان يتكلم بدون توقيف بالوحي ولكن بالاستنباط والفهم ، وأنعم به وأكرم .

وقد كان صلى الله عليه وسلم يشير بالرأي فيقول له بعض الصحابة : أوحى أم رأي يا رسول الله ؟ فإذا علم أنه رأي أشار بخلافه ، فيعمل النبي صلى الله عليه وسلم بمشورته عملاً بقول الله سبحانه : ﴿ **وَكَانُوا لَكُمْ آيَاتٍ فَإِنْ عَزَمْتُمْ عَلَى الْقَوْمِ عَلَى شَيْءٍ** ﴾ وهذا القسم ليس من الوحي قطعاً فلا يشترك مع الحديث القدسي من هذه الناحية .

الضرب الثاني : التوقيفي : وهو ما تلقى النبي صلى الله عليه وسلم مضمونه من الوحي بمعنى يقذفه الله سبحانه في قلبه فيعبر عنه بكلام من منطقته صلى الله عليه وسلم ومن هنا يعلم أن العلم منسوب إليه سبحانه ، والكلام منسوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضرورة أن الكلام ينسب إلى قائله .

وليس مقتضى ذلك أن ينسب القدسي إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأن القدسي مقطوع بنسبة معناه إلى الله عز وجل ، وأما النبوي فإنه يحتمل أن يكون غير توقيفي فلهذا وجب الوقوف في النسبة إلى الله عز وجل بما يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من نسبه إليه سبحانه .

على أنه ليست هناك نتيجة عملية في الاختلاف أكثر من بروز القدسي في إخراج يقتضي مزيد العناية بأمره والاهتمام به .

على أن ما يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم بطريق النظر والاجتهاد فيه فإنه يجب الأخذ والعمل بمقتضاه ما لم يعلم أن الله سبحانه لم يقره على اجتهاده كما فسر موضوع أسارى بدر ، على أن العمل بالاجتهاد فيه قد سبق الوحي وعفا الله عما سلف تكريماً لحبيبه من التعليم في شأن غيره وبناء على ذلك ، فإن القدسي من الحديث هو الذي جزم =



= فيه بأنه وحي وأما غيره فلا يخلو من احتمال الاجتهاد في الجملة .

طريقة الشيخ المدني في التفرقة :

لا بد لنا من الإشارة إلى أن مسلك الشيخ المدني في التفرقة ، فإنه جعلها ذبلاً للمكتاتب وموضوعها هنا ولا يخلو من فائدة .

ويقول الشيخ في نهاية كتابه :

إن قدسى بضمّتين أو بضم فسكون بمعنى الظاهر ، وإن قدسيًا منسوب إلى القدس ويقول إن السبب في نسبتها إلى القدس ، وأن معناها مضاف إلى الله تعالى وحده كما تقتضيه التفرقات للحديث القدسي من أنه ما أخبر الله سبحانه به نبيه بالهام أو منام فأخبر به صلى الله عليه وسلم بعبارة نفسه والقرآن مفضل عليه لأن لفظه منزل أيضاً . ثم نقل عن القاري عليه الرحمة : أن القدسي ما يزويه صدر الرواة ويذكر الثقات عليه أفضل الصلاة وأكمل التحيات عن الله تعالى نارة بواسطة جبريل عليه السلام ، ونارة بالوحي والإلهام والتمام مفوضاً إليه التعبير بأي عبارة شاء .

وهي تغاير القرآن بأن نزوله لا يكون إلا بواسطة روح الله الأمين ويكون مقيداً بالملفظ المنزل من اللوح المحفوظ ، ثم يكون نقله متواتراً قطعياً في كل طبقة ويتفرع على ذلك قروص كثيرة :

منها : عدم صحة الصلاة بقراءة الأحاديث القدسية .

ومنها : عدم حرمة لمسها وقراءتها للجنب والحائض والنساء .

ومنها : عدم تعلق الإعجاز بها . ومنها عدم كفر جاحدها .

ثم نقل عن الكرمانلي شارح البخاري في أول كتاب الصوم في الفرق أن لفظ القرآن معجز ومنزل بواسطة جبريل بخلاف القدسي .

ونقل عن الطيبي ما لا يختلف عن ذلك ، ونقل عن ابن حجر ما يؤيد ذلك .

مشقة التلقى عن الله

الحق سبحانه وتعالى حينما يريد أن يُرسل رسولاً إلى خلقه إنما يرحمهم جميعاً به ، هذه الرحمة تتمثل في أن جعل مشقة النقل عن الأعلى قاصرة على واحد ، وإلا فلو أن هذه الحالة جاءت لكل واحد وخاطب الله كل إنسان لكان كل إنسان تعرض لهذه المسألة .

ولكنه اختار بعض خلقه ^(١) وأعدهم على عينه ^(٢) حتى يكونوا أهلاً لهذا التلقى ، ومع ذلك أصابهم شيء من التعب ، تُدرك ذلك في قول الحق : ﴿ أَوْفِّرْ لَكَ مَذْرَكَ ۖ وَوَسِّعْنَا عَنْكَ مِزْرَكَ ۖ أَلَيْسَ أَلْفَظٌ عَظِيمًا ۚ ﴾ .

وإذا ما قرأنا هذه السورة وجدناها جاءت بعد قوله سبحانه : ﴿ وَالشَّيْءُ ۖ وَالْأَيْلُ إِذَا سَجَى ۖ مَا وَدَّكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ۖ ﴾ [الضحى] . حينما فتر الوحي ^(٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الوحي كان يجيء بتبعاته وكان يجيء بمشقاته ، حتى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سُرى عنه قال زمّلوني وذثروني ، أي أن تُرجف بوادره كأنما يصيبه شيء من الحمى ^(٤) .

(١) إشارة إلى قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ اللَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْكَ الْكَلْبُكَةُ رُؤُوسًا نَبِيٌّ أَلَيْسَ ۚ ﴾ [الحج : ٧٥] .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وَتَسْمِعُ عَلَى عَيْنِي ۖ ﴾ [طه : ٣٩] وقوله تعالى : ﴿ وَنَسِيتُ لِسَانِي رَبِّي ۖ ﴾ [الطور : ٤٨] أي : بمرأى ومنظرٍ مما نرى ونسمع ما نقول ونفعل . وقيل : بحيث نراك ونحفظك ونحوطك ونحرسك ونرعاك والمعنى واحد . قاله القرطبي في التفسير .

(٣) روى البخاري [١١٢٥] ، ومسلم [١٧٩٧/١١٤] عن جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال : احتس جبريل صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة من قريش : أبطأ عليه شيطاناه فنزلت : ﴿ وَالشَّيْءُ ۖ وَالْأَيْلُ إِذَا سَجَى ۖ مَا وَدَّكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ۖ ﴾ [الضحى] .

(٤) روى مسلم [٢٥٥/١٦١] عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه قال : قال =

وعر ، لكنك تحملت المشقة والتعب فوقعت مرة ، وتشبثت بالصخر مرة ، وانزلقت مرة ، وتشبثت بالصخر مرة ، ونالك ما نالك من رضوض ومن جروح ولكنك وصلت إلى الشجرة ، فأخذت منها ثمرة ، ونزلت بهذه الثمرة حين تهدأ ويهدأ ما نالك من التعب ثم تأكل الثمرة ، يحدث لك شوق أن تصنع مثل ذلك ، هذا الشوق يُوجد لك طاقة ثانية فوق طاقتك الأصلية ، أى يُلهمك عن المتاعب ، أى يغريك بالمتاعب ، فإذا ما ألهاك عن المتاعب ، أو أغراك ، لأنك كنت فى أول الأمر تعباً قبل أن تُدرك لذة ، ولكنك الآن تعب بعد أن أدركت لذة ، فاللذة التى أدركتها نتيجة التعب الأول هى التى سهلت لك التعب الثانى .

لذلك كان رسول الله حينما جاء له الوحي أولاً والثمرة متأخرة لم تأت بعد ، فلما جاءته جعل الله له فترة وحي ليوجد طاقة من الشوق وطاقة من الحنين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حلاوة ما يصله من الله ، هذه الحلاوة والطاقة يسرت له كثيراً من المتاعب ، ولذلك لم يعد يقول بعد ما حدث بعد الفترة لا يقول زمelonى ، ولا يقول دثرونى ، ولا ترجف بوادره ، ولا يقول فغطني حتى بلغ منى الجهد ، كل هذا لم يحدث^(١) .

(١) رواه البخارى [٤] ، ومسلم [٢٥٢/١٦٠] عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فى النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حُبب إليه الخلاء ، وكان يخلو بغار حراء ، فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ، ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها ، حتى جاءه الحق وهو فى غار حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ ، قال : « ما أنا بقارئ » . قال : « فأخذني فغطني حتى بلغ منى الجهد ، ثم أرسلني فقال : اقرأ ، قلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ منى الجهد ، ثم أرسلني فقال : اقرأ ، فقلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغطني الثالثة ، ثم أرسلني فقال : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ﴾ [المعلق] . فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده ، فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال : « زمelonى زمelonى » . فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، =

إذن . . قول الله تعالى : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى ﴾ لماذا ؟ لأنك قد أخذت لذة من المتاعب الأولى ، هذه اللذة يسرت عليك فيما بعد سبيل أن تأتي وتشاق إلى الوحي ليأتي لك من جديد .

ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم : ﴿ وَالْفُحْشَى ﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴿ مَا وَعَدَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ ﴿ إنما صنع ذلك لحكمة ، لا لتوديع ، ولا لقليل ولا لهجر وإنما هي لتربية الاشتياق في نفسك حتى يسهل عليك أمر استقبال متاعب الوحي ، فلا توجد بعد ذلك هذه المتاعب .

إذن . . فالحق سبحانه وتعالى حينما يُعطي لرسوله صلى الله عليه وسلم من فيضه ، يعطيه عطاءات متعددة ، عطاء هو قرآن ويقول له : تحدى به ، وعطاء آخر أحاديث قدسية ليست للتحدى ، ويعطيه عطاء يفوضه فيه وهو الحديث النبوي ، ولذلك : الحديث ليس كله فقط كلام ، لا ، إن رأى صلوات الله وسلامه عليه غيره تكلم فسكت ، يكون حديثاً عن رسول الله . بمعنى إقراره لما يسمع حديث . فعل واحد فعلاً ووافقه رسول الله ؛ يكون حديثاً . لكن الأحاديث مرة تكون توفيقية ، وتكون توقيفية ، فالحديث القدسي توقيفي من الله . بدليل

= فقال لخديجة وأخبرها الخبر : « لقد خشيت على نفسي » . فقالت خديجة : كلا والله ما يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ، ابن عم خديجة ، وكان امرأ تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب العبراني ، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمى ، فقالت له خديجة : يا ابن عم ، اسمع من ابن أخيك . فقال له ورقة : يا ابن أخي ماذا ترى ؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى ، فقال له ورقة : هذا الناموس الذي نزل الله به على موسى ، يا ليتني فيها جذع ، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أومخرجي هم ؟ » قال : نعم ، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي ، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزراً . ثم لم ينسب ورقة أن توفي ، وفتر الوحي .

أن الرسول صلى الله عليه وسلم حين يعرضه يعرضه مسنداً إلى رب العزة : فيما يرويه عن رب العزة ، وما دام فيما يرويه عن رب العزة ، ذلك في السند ، ولكنه في المتن أيضاً تجد فيه دليلاً على ذلك ؛ لأنه عندما يقول : « يا عبادي » فمن الذي ينادي ؟ إنما هو الله . « إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً » ، « يا عبادي لو أن أولكم وآخركم كل هذا ما يقول » يا عبادي « ^(١) .

وعندما يقول مثلاً في حديث : « أنا الله ملك الملوك ، قلوب الملوك ونواصيها بيدي » ^(٢) متن الحديث نفسه يوحى بأن الله هو الذي يتكلم .

ولكن أحاديثه صلى الله عليه وسلم منها ما هو توقيفي - يعني أوحى الله له أن يقوله بمعانيه ، أو يقوله النبي صلى الله عليه وسلم فيوافق ، أو يُعَدِّل .

ولذلك أيضاً من ضمن الأشياء التي كتب إلى فيها : أنكم تقولون : إن نبي الإسلام لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ^(٣) ، فكيف تقولون ذلك مع أنه ثبت عندكم أن الله غير له كثيراً من الأحكام التي قالها ؟

نعم سؤال في ذاته يمكن في سطحته هكذا وجاهة ، أنتم تقولون : إن رسولكم لا ينطق عن الهوى ، والقرآن يقول : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْوَحْدُ الْحَقُّ ﴾ [النجم : ٤] ، ولكنه بعد ذلك يعدل له ، فقبل أن يعدل له ماذا كان ؟ لو أنه كان بالوحي لما عُدِّل ، وما دام قد عُدِّل فمعناه أنه من بشرية محمد صلى

(١) جزء من حديث رواه مسلم [٢٥٧٧/٥٥] ، وأحمد في المسند [١٦٠/٥] عن أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) روى ابن أبي شيبة في المصنف [٣٤٢١٨ / ٦٣ / ٧] ، ٣٤٢٦٠ / ٦٩ / ٧ عن عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول قال : كان في زبور داود : أني أنا الله لا إله إلا أنا ملك الملوك ، قلوب الملوك بيدي ، فأبما قوم كانوا على طاعة جعلت الملوك عليهم رحمة ، وأبما قوم كانوا على معصية جعلت الملوك عليهم نقمة لا تشغلوا أنفسكم بسبب الملوك ولا تنوبوا إليهم ، تنوبوا إلى من أعطف قلوب الملوك عليكم .

(٣) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم] .

الله عليه وسلم . فكيف يقول : ﴿ وَمَا يَطْلُقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم : ٣] ؟
 نقول لهم : مادام عندهم غباء ، أو ليس عندهم غباء ولكن عندهم
 سوء قصد وسوء ظنونية ، أولي للحقائق والألفاظ ، فنفهمهم نحن فنقول :
 ﴿ وَمَا يَطْلُقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ يعني ماذا ؟ الله فوضه أن يقول ، أيمه أن يقول ، بدليل
 أنه قال سبحانه في القرآن : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .
 إذن . . فجعله من الرسول إتياناً يؤتى أمته بأي شيء ؟ مفوض من
 الله .

ولذلك كان بعض العلماء إذا ما سُئل عن حكم لا يوجد في القرآن نص
 عليه وإنما هو من فعله صلى الله عليه وسلم يقول : هاتوا لي دليلاً من
 القرآن على أن الفجر ركعتان ، وعلى أن الظهر أربع ، وعلى أن العصر أربع
 وعلى أن المغرب ثلاث ، وعلى أن العشاء أربع ، هاتوا دليلاً من القرآن
 على هذا ؟ أو هاتوا دليلاً من القرآن على أن الأوقات التي فرضها ربنا
 خمس ؟

نقول له : كان يقول : الدليل على كل ذلك : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ
 فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ فالرسول مفوض في الأمر أن يُبينه ، الله شرع
 الصلاة إجمالاً ، وترك للرسول أن يبينها تفصيلاً ، عدد أوقات ، وعدد
 ركعات ، وهيئة وحركة ، كل هذا فوض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بمبدأ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ ^(١) .

ولذلك من زمان قديم كنت أمثل بهذه المسألة وأقول : وأنتم هاتوا لي
 نصاً من دستور بلادكم أن الموظف الذي يتغيب خمسة عشر يوماً يفصل ؟ لا
 يوجد نص في الدستور بهذا أبداً .

إذن . . عندما يفصلوا واحداً بعد خمسة عشر يوماً يقولون له أنت

(١) ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخاري [٦٣٩] عن
 مالك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه : « . . وصلوا كما رأيتموني أصلي » .

مخالف للدستور ، فيقول : لا ، لأن الدستور نص على أن موظفي الدولة لهم مثلاً قانون ، وهذا القانون مثلاً كذا يعمل .

إذن . . فوض في الجزئيات . فالرسول صلى الله عليه وسلم جاء له الأمر الكلى من الله ، أو الأمر الإجمالى من الله ، وبعد ذلك قال : ﴿ وَمَا مَنَّاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وهذا كما نحن نسميه « اللائحة التنفيذية » أو القوانين المكملة لمطلوبات الدساتير ، فعندما نقول له على أى حاجة ، أسأله من القرآن ، الآن ظهرت موضوعة جديدة ، كل الذين يريدون أن يجتروا ، اجترأوا أولاً على أئمة الإسلام وقالوا : الشافعى وأبو حنيفة ومالك وابن حنبل ، كل هؤلاء لا نعرف بهم ، وبعد ذلك تطاول اجترأوهم فاجترأوا على أحاديث رسول الله ، وقالوا : لا نحن عندنا القرآن .

نقول لهم : يامن نقول هذا إنى رأيتك تصلى الفجر كذا ، والظهر كذا ، والعصر كذا ، ولم تناقش فيها فهاتنى أنت دليل ما فعلت من القرآن ؟ فلن يستطع أن يجيء بالدليل ^(١) .

(١) وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الفتن فقال فى الحديث الذى رواه أحمد فى المسند [٤/ ١٣٠] عن المغدوم بن معد يكرب الكندى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معى ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معى ألا يوشك رجل يشنى شعباناً على أريكته يقول عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلى ولا كل ذى ناب من السباع ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يشئني عنها صاحبها ومن نزل يقوم فعليه أن يفروهم فإن لم يفروهم فلهم أن يعقبوهم بمثل قراهم . وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبى عروف الجرشى ، فمن رجال أبى داود والنسائى ، وهو ثقة . ولهذا وغيره قال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلانى فى مقدمة الفتح : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، الذى أنزل على عبده الكتاب ليكون للعالمين نذيراً . والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله ، الذى أرسله الله تعالى رحمة للناس ، وآناه الحكمة وجوامع الكلم ، وعلمه ما لم يكن يعلم وكان فضل الله عليه عظيماً ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . أما بعد فإن السنة هى المصدر التشريعى الثانى - من المصادر المتفق عليها لدى

أقول له إذن.. نهديك نحن إلى الدليل ونقول لك : ﴿ وَمَا تَأْتِيكُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ . فهذا هو الدليل على كل أمر جاء به القرآن إجمالاً وجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم تفصيلاً .
ولذلك جاء في القرآن عن الأمور التي طلب الله من عباده فيها

= المسلمين - بعد كتاب الله عز وجل ، فهي أصل من أصول الدين ، ومنهاج خصب للتشريع ، ودليل أساسي من أدلة الأحكام ، تعرفنا حكم الله سبحانه وتعالى في كل كبير وصغير ، فهي جامعة مانعة ، عامة شاملة ، لا تغونها شاردة ولا واردة إلا وقد أعطتها حكماً شرعياً ، فيها بيان لما كان وما سيكون ، وفيها تنظيم عملي رائع لشؤون الحياة ، مستوحى عن الله تعالى خالق الحياة ومن يحيا ، ومرتبطة بمالك الملك والملوك ، الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء . فقلما تحدث حادثة أو تنزل نازلة إلا ونجد في السنة المطهرة الحكم الشافي والبيان الوافي لها . وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن ربه : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ [المائدة : ٦٧] . وهو المبين مراد الله عز وجل فيما أنزل : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ يُسَبِّحُ لِلْحَمْدِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل : ٤٤] . فالسنة المطهرة تأكيد لما بين كتاب الله من أحكام ، وتفصيل لما أجمل ، وتقييد لما أطلق ، وتخصيص لما هو عام ، أو تشريع لما سكت عنه القرآن ، ولكنه تطبيق لقواعده العامة وأصوله المفردة ، مستمد منه . ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعظم العملي لشريعة الله تعالى ، فهو المكلف الأول : ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأنعام : ١٦٣] . ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٤٣] . وهو القدوة الصالحة : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] . وهو الذي يسلقى الوحي من السماء : ﴿ وَمَا يَلْقَىٰ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَرَّةً وَوَحْيٌ مُّتَعَدٍّ ﴾ [النجم] . وهو الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه ، وهو الذي قذف الله النور في قلبه ، وأجرى الحق على لسانه ، وجعل طاعته من طاعته ، ومعصيته معصية له سبحانه : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرُّسُولَ فَقَدْ اطَّاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [النساء : ٨٠] .

لهذا كله كانت السنة المطهرة ، في مجمل أحكامها ونشريعاتها - من حيث وجوب العمل بها - بمنزلة كتاب الله تعالى ، فما ثبت فيها فهو ثابت بوحي من الله سبحانه ، وأمر منه وتكليف : ﴿ وَمَا تَأْتِيكُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] . وعليه فالسنة حجة على المسلمين بلا خلاف ، وقد أجمع علماء الأمة على أن من أنكر حجة فيها عموما فهو كافر مرتد عن الإسلام .

وإذا كان الأمر كذلك ، فلا بد للمسلمين من الرجوع إلى ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير ، والأخذ بما ثبت منه ، ليعمل به . ولقد بذل السلف الصالح من العلماء جهوداً مشكورة في خدمة دين الله عز وجل ، فذووا لنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصنفات ، تنوعت أساليبها واختلقت شروطها .

الطاعة ؛ قال : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [محمد : ٣٣] فكرر أمر الطاعة ، عند الله طاعة وعند الرسول طاعة ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ .

ومرة يقول : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ [آل عمران : ١٣٢] ولم يقل : « وأطيعوا الرسول » ومرة يقول : ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النور : ٥٦] فقط لم يأت بـ ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ ﴾ . مما يدل على أن تشريعات الله التي أمرنا الحق بأن نطيعه فيها : تشريع : اشتراكا فيه ، الحق شرع ، والرسول شرع أيضا ، فنطيع الله ونطيع الرسول . وحكم شرعه الله وبينه الرسول صلى الله عليه وسلم وحكم آخر لم يشرعه الله أبدا ؛ لا جملة ولا تفصيلا وذلك هو ما انفرد به رسول الله صلى الله عليه وسلم . لأن القرآن إنما جاء لا كتاب تشريع فقط ، ولكنه جاء كتاب معجزة أيضا ، وجاء في التشريع بالأمور والقواعد الكلية ، وترك اللائحة التفسيرية وترك التفويض إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .



قضية التبني

وشبهة تعدد زوجاته صلى الله عليه وسلم

انتهينا في الفصل السابق عند الرد على المرجفين حول قضية الإسلام في جزئية من الجزئيات التي أذاعوها وروجوا لها وهي قولهم إن القرآن يقول : ﴿ وَمَا يَطِئُ عَنِ الْوَعَى ﴾ ويقول : ﴿ إِنَّا مَرْءٌ لَا رَحْمَ يُونَى ﴾ ومع ذلك يُعدّل الله له .

فحين يُعدّل الله له ، أيهما كان من الوحي ؟ فإن كان الوحي بالأول وبالثاني فقد تعارضا ، وإن كان الوحي بالثاني دون الأول فقد نطق الرسول عن غير الوحي .

نقول لهم : أنتم لم تفهموا معنى كلمة : ﴿ وَمَا يَطِئُ عَنِ الْوَعَى إِنَّا مَرْءٌ لَا رَحْمَ يُونَى ﴾ ، فالوحي إما أن يجيء بالأمر تفصيلاً ، وبذلك لا يوجد للرسول فيه عمل ، وإما أن يوحى الله الأمر إجمالاً ، ويبقى قضية تفويضية من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يشرع كما قال : ﴿ وَمَا تَأْتِيكُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

فإن حكم حكما ، وجاء الحق سبحانه وتعالى فعدله له وصوبه له ، دليل على أن ذلك فيما فوض فيه ، فحكم فيه رسول الله بما تقتضيه الفطرة الطبيعية الإنسانية ، ولكنه لم يكن هناك حكم من الله ، فعدل عنه رسول الله ليخدم هوى في نفسه .

لم يكن هناك حكم من الله ، فعدل عنه رسول الله إلى هوى يحققه ، ولكنه بمقتضى التفويض من الله قال بالفطرة الإيمانية البشرية ، وبعد ذلك بدلنا الله على أن رسول الله صادق في البلاغ عنه فترك رسول الله صلى الله

عليه وسلم ليقول بالفطرة البشرية بالمقاييس التي ترتضيها الفطرة الإيمانية في الرسول ، ولكن الله أعلى حكمة من الرسول فيعدل له حتى نفهم أن الله لم يفوضه ويتركه لبشريته ليقول ما يشاء ، فإذا ما جاء بشيء البشرية تحكم به على مقتضى حكمته يعدله الله له .

فإذا ما قال الرسول إن ربي عدل لي الحكم ، فيكون قد دل ذلك على أنه صادق في البلاغ عن الله ، وأنه لا عزة له مع ربه ، ولأنه لا كبرياء عليه أن يصوب له ربه ؛ لأنه من الذي صوب ؟ إنما يصوب الله لرسوله صلى الله عليه وسلم .

إذن . فكل ذلك ليثبت أنه مأمور حتى في حالة اجتهاده ، لكنه في حالة أنه لا يوافق الحق لا نقول إنه أخطأ ؛ لماذا ؟ لأن الخطأ ؛ أن توجد عندك قاعدة صوابية ، ثم تخالفها . فيحاول المصحح لك أن يقول لك : ذلك خطأ ، أي : لا ينسجم مع القاعدة الصوابية التي أعطيتها لك .

فإذا قلنا للتلميذ : الفاعل مرفوع ، ثم بعد ذلك صوبنا له حين نصبه ، يقال إننا عدلنا له الخطأ . خطأ يعنى لأن عنده قاعدة صوابية وهي أن الفاعل مرفوع ، ولكن رسول الله في الأحكام التي عدلت له لم يكن فيها حكم من الله ، بل هو يقول بمقتضى التفويض ، وبمقتضى الفطنة البشرية ، ولكن الله يعدل له ، وربه حين يعدل له يدلنا على أنه لم يفوض رسوله ثم يتركه ، ولكنه إن وافق الحق أقره ، وإن لم يجر بما يوافق الحكمة العليا عدل الله الحكمة البشرية بالحكمة الربانية .

فإذا ما قال الرسول بعد ذلك علمنا أنه مأمون لم يستح أن يقول إن الله صوب لي . فذلك دليل على أنه مأمون على كل ما يقول .

إذن . فقول الله : ﴿ وَمَا يَطِئُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ ليس معناه أنه لا يقول شيئا إلا الحق ، نقول له : لا ، لم تكن عنده قضية فخالفها ليخدم هواه ، فإن وافقت الحق أقرها الله سبحانه وتعالى ، وإن لم توافق فالحق سبحانه وتعالى يعدل للرسول صلى الله عليه وسلم استنباطاته .

ولذلك مثلاً نجد قضية قرآنية ، هذه القضية القرآنية أن زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنه كان قد وهبته السيدة خديجة رضي الله تعالى عنها إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وهبته له وصار مولى لرسول الله جاء أبوه وقد عرف أنه بمكة لأنه كان مسروقاً ، وأراد أن يأخذه من رسول الله ، فخيرته رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أن يذهب إلى أبيه وبين أن يظل معه ، فانظروا إلى حُبِّ زيد إلى رسول الله ، قال : « ما كنت لأختار على رسول الله أحداً » ولم يرض أن يذهب مع أبيه وظل مع رسول الله .

فأراد النبي محمد صلى الله عليه وسلم بالحنان البشري أن يكافئ زيدا على ذلك فدعاه زيد ابن محمد ، وبعدما كان اسمه زيد بن حارثة أصبح زيد ابن محمد .

الله لم يرض على مسألة التبني في الإسلام ، وأراد أن يُبطلها عند محمد وعند غيره ، ولكنه جعل رسوله الأسوة في إلغاء هذه القضية ف : « منع التبني » وقال سبحانه : ﴿ أَذْعَوْهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ .

أكان هناك حكم أول في أننا ندعوهم إلى الآباء ثم عدل محمد بحنانه ليقول زيد بن حارثة !؟

لا . لم يكن هناك حكم في هذا ، وإنما صنع محمد صلى الله عليه وسلم ذلك ليرد به جميل زيد في أنه أثر وجوده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجوده مع أبيه ، فأراد أن يكافئه ^(١) .

ولذلك الحق سبحانه وهو الحكيم في الأسلوب أنصف رسول الله

(١) قال ابن هشام : زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى بن امرئ القيس ابن عامر بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن عوف بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة ابن زيد اللات بن ربيعة بن ثور بن كلب بن وبرة .

وكان حكيم بن حزام بن خويلد قدم من الشام برفيق ، فيهم زيد بن حارثة وصيف ، فدخلت عليه عمته خديجة بنت خويلد ، وهي يومئذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها : اختاري يا عمة أي هؤلاء الغلمان شئت فهو لك ، فاختارت زيدا =

صلى الله عليه وسلم وقال تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب : ٥]

أقسط يعنى ماذا ؟ أقسط : أفعل تفضيل ، يعنى : أكثر قسطا ، أكثر عدلاً .

إذن . . الذى فعله محمدا صلى الله عليه وسلم لم يكن جوراً ، لو أنه قال : « ادعوهم لآبائهم ذلك هو القسط عند الله » لكان فعل محمد صلى الله عليه وسلم جوراً .

فالقسط يقابله : الجور .

ولكن قال : ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ كأنه سبحانه يقول : يا محمد إنك فعلت ما يوجب القسط لأنك أردت أن ترد جميل زيد إليه وذلك عدل ، ولكن أنا عندى قضية أعدل : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ ، ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْتَلُوا فِي الْبَيْنِ ﴾ .

فاخذته ، فرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ، فاستوهبه منها ، فوهبته له ، فاعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبناه ، وذلك قبل أن يوحى إليه . وكان أبوه حارثة قد جزع عليه جزعا شديداً ، وبكى عليه حين فقده ، فقال :
 بكيت على زيد ولم أدر ما فعل
 فوالله ما أدري وإني لسائل
 وياليت شعري هل لك الدهر أوية
 تذكّرني الشمس عند طلوعها
 وإن هبت الأرواح هيحن ذكره
 سأعمل نص العيس في الأرض جاهدا
 حياتي أو تأتني علي منيبي
 فكل امرئ فان وإن غره الأنسل
 ثم قدم عليه وهو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شئت فأقم عندي ، وإن شئت فانتقل مع أبيك ، فقال : بل أقيم عندك . فلم يزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بعث الله فصدقه وأسلم ، وصلى معه ؛ فلما أنزل الله عز وجل : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ . قال : أنا زيد بن حارثة .

إذن . . أنصفه الله تعالى في الحكم أم لا ؟

الذي ينظر نظرة سطحية للأسلوب يقول لك : عدل الله له ، هو
قال : زيد ابن محمد ، قال له : لا ، اجعله زيد بن حارثة !
نقول له : لا ، انظر إلى العبارة : ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لم يقل :
« ذلكم هو القسط عند الله » .

لو قال : « ذلكم هو القسط عند الله » لنسب محمدا صلى الله عليه
وسلم إلى ما يقابل من القسط ، ومقابل القسط هو الجور ، لكن حين
يقول : ﴿ هُوَ أَقْسَطُ ﴾ نقول له : ذلك أعدل ، فكان محمداً بدعوته زيد بن
حارثة إليه ، وقوله : زيد بن محمد ذلك عدل على طريقته .
ولكن الله فوق محمد أعدل ، ومحمد لا يستنكف أن يُعَدِّلَ الله له
حكماً أو يصوب له حكماً . ذلك هو معنى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ .

وأيضاً يقولون : في أن ذلك صرع ، نقول لهم : هاتوا لنا أى
مصروع فى الكون لينشئ لنا من آثار صرعه ذلك النظام المحكم الذى يحكم
حركة الدنيا كلها من قمة « لا إله إلا الله » إلى « إمطة الأذى عن
الطريق » ^(١) . أذلك يكون حصيلة إنسان عنده صرع كما تقولون ١٤ لا .
إنكم أنتم الذين تفترون هذا الافتراء .

وبعد ذلك يتطرقون إلى أشياء أخرى ، هذه الأشياء متعلقة بشخصية
الرسول صلى الله عليه وسلم ، يريدون أن يزهدونا برسولنا ، فيضعون له
أشياء يجعلونها عليه محل المأخذة ومحل اللوم ليسقطوا احترامه من نفوسنا
نحن !!

(١) روى مسلم [٥٨/٣٥] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : « الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة . فأفضلها قول لا إله إلا
الله . وأدناها إمطة الأذى عن الطريق . والحياء شعبة من الإيمان » .
قوله : « إمطة الأذى » أى تنحيته وإبعاده . والمراد بالأذى كل ما يؤذي من حجر أو مدر
أو شوك أو غيره .

نقول لهم : أنتم تأخذون القضايا لتقيسوا بها كمالات رسول الله بقضايا تضعونها للكمالات من عندكم .

وما دمتنا آمننا به رسولا من عند الله ، فلا نؤمن به رسولا ثم نضع له مقاييس الكمالات من عندنا ، لنزن الأمور التي فعلها على مقاييس كمالاتنا . ولكن الكمالات ما فعله .

ما دمت أنا آمنت به كرسول . . فيكون الكمالات ما فعله .

فعل أو لم يفعل ؟ فإن كان قد فعل ؟ يكون فعله هو الحجة . لماذا ؟ لأنني آمنت بأنه رسول . . وما دام رسولا ، فهو رسول ائتمنه الله تعالى على أن يبلغ منهجه ، وما دام ائتمنه على أن يبلغ منهجه ، فأمانته صلى الله عليه وسلم على نفسه أولى من أمانته عليّ أنا .

إذن . . أنت لا تناقش أشياء على موازين أنت تدعى أنها موازين الكمالات ، ثم تنسب فعل رسولنا صلى الله عليه وسلم إليها فتقول إنها غير كاملة .

من هذه الأشياء : مسألة تعدد زوجاته صلى الله عليه وسلم : ما دمت قد كذبت رسولا ، فلماذا تؤاخذ به على أنه فعل أو لم يفعل ؟!

الذي يناقش في فعل أو لم يفعل إنما يستكثر عليه أن يفعل لولا أنه رسول ، وأنت القضية الأصلية هو ليس رسولا عندك ، فكان يجب أن لا تلومه على تصرف .

ولذلك كان النقاش بيننا وبينكم غير مستو . لماذا ؟ لأنك تنظر إلى فعل معزول عن رسول ، وأنا أنظر إلى فعل منوط برسول ، فمكانة الرسول صلى الله عليه وسلم عندي تجعل لفعله تفسيرا عندي غير تفسيرك له .

وإذا أردنا أن تناقش القضية مناقشة موضوعية نقول : هل الرسول صلى الله عليه وسلم جاء والناس يُعذّون أم جاء ليشرع التعدد في الزوجات ؟ الرسول صلى الله عليه وسلم إنما جاء على قوم يعذّون .

إذن . . فهو حين عدد لم يكن بدعا فيمن يعدد . إن كان قد سبقه رسول لم يتزوج . . فقد سبقه رسل كثيرون تزوجوا أعدادا متعددة ، فلماذا تجعلون الواحد هو المرجح ولا تجعلون الكثرة هي المرجحة ؟! الواحد إنما جاء لحكمة ، والسابقون قبله عددوا لحكمة .

فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يشرع التعدد ، وإنما جاء والتعدد نظام قائم له ولكل الناس .

لكن الرسول صلى الله عليه وسلم إن اختلف الأمر فيه بالنسبة إلى من تبعه من المؤمنين ، فإن الرسول جاء فقال إن الله أمره أن يقول لمن تزوج أكثر من أربعة أن يمسك أربعة ويفارق الباقي .

هذا كلام واضح بالنسبة إلى أتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن الإباحة لأتباع الرسول كانت إباحة لمعدود أم إباحة لعدد ؟

الإباحة عند أتباع الرسول كانت إباحة لعدد ، أربعة ، إن مأت واحدة يأتي بواحدة مكانها . طلق واحدة يأتي بواحدة مكانها ، لأنه مباح له العدد . ماتوا الأربعة : ينشئ زواجا لأربعة . طلق الأربعة : ينشئ زواجا لأربعة .

إذن . . فتابع الرسول صلى الله عليه وسلم له العدد .

ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له العدد ، وإنما له المعدود . والفرق بين العدد والمعدود : أن المعدود إنما أبيح للرسول بذواته بحيث لو مأت واحدة لا يأت بواحدة مكانها . وإن مات هؤلاء جميعا فليس له أن يتزوج ولا واحدة .

إذن . . فقد أبيح له عدد أم أبيح له معدود ؟ أبيح له المعدود .

ما دام قد أبيح له المعدود ، يكون هؤلاء بخصوصهم ، وقال تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِنْسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ مِنْهُنَّ أُنثَى ﴾ [الأحزاب : ٥٢] .

ذلك حكم ليس لتابع من أتباع النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن التابع يحل له النساء من بعد ، وأن يبدل أزواجا .

إذن . . فالعدد - الأربعة - قد يدور عند تابع النبي محمد صلى الله عليه وسلم في أربعين ، بمعنى : تزوج أربعة وطلقهن ، ويرجع يتزوج ويطلقهن ، ويكون العدد دائرا . ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم العدد غير دائر عنده لأنه محصور في هؤلاء ، فلو يثن جميعا ما حل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بعدهن ولا واحدة .

فقد أبيح له صلى الله عليه وسلم المعدود ولكن لم يُبح له العدد . وأمنه أبيح لهم العدد ، ولكن ليس في المعدود . والإباحة في العدد غير الإباحة في المعدود .

الرسول صلى الله عليه وسلم تزوج واجتمع عنده من الزوجات « تسع » حين شرع الله تحديد العدد بأربع هل كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحتفظ بأربعة ويسرح الخمسة ؟ نقول لا . . لماذا ؟ معلوم أن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أمهات للمؤمنين ، وما دمن أمهات للمؤمنين فلا يحل لواحد أن يتزوج واحدة منهن^(١) .

(١) لقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ النِّسَاءِ وَالزَّوْجَةِ أَمْهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب : ٦]

قال القرطبي في التفسير : قوله تعالى : ﴿ وَالزَّوْجَةِ أَمْهَاتُهُمْ ﴾ ﴿ شرف الله تعالى أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم بأن جعلهن أمهات المؤمنين ؛ أي في وجوب التعظيم والاحترام وحرمة النكاح على الرجال ، وحجبهن رضي الله تعالى عنهن بخلاف الأمهات . وقبل : لما كانت شفقتهم عليهم كشفقة الأمهات أنزلن منزلة الأمهات ، ثم هذه الأمومة لا توجب ميراثا كامومة التبن . وجاز تزويج بناتهن ، ولا يجعلن أخوات للناس . واختلف الناس هل من أمهات الرجال والنساء أم أمهات الرجال خاصة ؛ على قولين : فروى الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة قالت لها : يا أمة ؛ فقالت لها : لست لك بأم ، إنما أنا أم رجالكم . قال ابن العربي : وهو الصحيح .

قلت : لا فائدة في اختصاص العصر في الإباحة للرجال دون النساء ، والذي يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء ؛ تعظيما لحقهن على الرجال والنساء . يدل عليه صدر الآية : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ، وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة . ويدل على ذلك حديث أبي هريرة وجابر ؛ فيكون قوله : ﴿ وَالزَّوْجَةِ أَمْهَاتُهُمْ ﴾ عائدا إلى الجميع . ثم إن في مصحف أبي بن كعب « وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم » .

إذن . . . فلو سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس نساء وأبقى أربعة ، لبقين - أى الخمسة - بدون زواج ؛ لأنهن محرمات على المؤمنين .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين يطلب من أمته أن الذى عنده أكثر من أربعة يمسك أربعة ويفارق الباقي ، فالباقى له مندوحة فى أن يذهب لتصير زوجة لرجل آخر . ولكن بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زوجاته محرمات .

إذن . . . فليس لهن إلا أن يبقين زوجات لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأيضاً فالمعنى الذى يريد هؤلاء أن يغمزوا به نبينا صلى الله عليه وسلم ، نقول لهم : هذا معنى مرفوض فى تاريخه . . . لماذا ؟ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى سن الخمسة وعشرين ، قبل أن يبعث ، تزوج امرأة فى سن الأربعين ، بينه وبينها خمسة عشر سنة . وهذا على غير القاعدة المعروفة فى أن الرجل يتزوج عادة بمن كانت دونه فى السن ، وظل مع خديجة رضوان الله تعالى عليها إلى أن ماتت ، ولما مات عرفنا أنه دخل فى عام اسمه « عام الحزن » ؛ مات عمه ، وماتت خديجة . ولم يجد أحداً عنده ليقوم بمسائله ، فكان ولا بد أن يتزوج من تقوم بمسائله ، فتزوج « سودة بنت زمعة » ، امرأة تقوم بواجب الزوجية ، وكان ذلك بعد أن عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وسنها ست سنين .

عقد على زوجته الأولى وهي فى سن الأربعين ، ثم يأتى بالثانية يعقد عليها وعمرها ست سنين ، ويدخل عليها وعمرها تسع سنين .

إذن . . . فهي كانت بنتاً صغيرة لا تُشتهي بعد . فالسياق الجنسى أو

= - وقرأ ابن عباس : « من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم » . وهذا كله يوهن ما رواه مسروق إن صح من جهة الترجيح ، وإن لم يصح فيسقط الاستدلال به فى التخصيص ، وبقينا على الأصل الذى هو العموم الذى يسبق إلى الفهم . والله أعلم .

السياق العاطفى ممنوع هنا . وبعد ذلك نأتى لشجد فى نساءه صلى الله عليه وسلم من تتبرع بليلتها أو بقسمها إلى ضررتها لماذا ؟ . لا يتأتى هذا إلا إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عدل بين كل نساؤه ، هذه ليلة وهذه ليلة وهذه ليلة . فتأتى واحدة منهن لتتنازل عن ليلتها إلى ضررتها^(١١) .

ما معنى ذلك ؟ مع حرص المرأة على أن تحتفظ بحقوقها فى الزوج . . معنى ذلك : أن هذه شهادة منها أنها فى ذاتها لا تصلح أن تكون امرأة يقضى معها الرجل إربته ، وهي فاهمة لماذا تزوجت ؟ تزوجت لمعنى غير هذا .

بدليل أنها قالت : إننى مُتبرعة بليلى لعائشة ، فكأنها فهمت من نفسها أنها لا مصلحة لها ولا لرسول الله فيها إلا أن تكون أما للمؤمنين ، وهو وسام من الأوسمة .

كذلك : السيدة أم سلمة رضي الله تعالى عنها ، وعندها العيال كثير وتقول له : أنا لم يعد فى إربة للرجال ، إنما رسول الله يريد أن يجعلها أما للمؤمنين ، ويريد أن يلقن الناس درساً من أن الإنسان إذا أصيب فى عزيز لديه يقول : « اللهم أجرني فى مصيبتى واخلفني خيراً منها » .

فحين مات أبو سلمة رضي الله تعالى عنه ، وكانت أم سلمة تحبه ، قلن لها قولى ما علمنا رسول الله ، قالت وماذا قال ؟ قولى : « إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني فى مصيبتى واخلفني خيراً منه » فقالت : أو هناك خير من أبى سلمة ؟ ! وكأنها استبعدت أو استكثرت أن يوجد رجل أحسن من أبى سلمة .

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها أن هذا الدعاء لا يبد أن

(١١) روى البخارى [٢٥٩٤] ، وأحمد فى المسند [١١٧/٦] عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفراً أفرغ بين نساءه فأينهن خرج سهمها خرج بها معه ، وكان يقسم لكل امرأة منهن يوماً وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهيت يوماً وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبغى بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

يأتيها بخير من أبي سلمة ، وحين يكون الذي هو خير من أبي سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يكون هذا طعنا في أبي سلمة رضي الله تعالى عنه .

ولكن لو جاء واحد آخر وتزوجته وقالت خير من أبي سلمة فيمكن أن يخذش أبي سلمة .

لكن حين يُقال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله قد أخذ امرأة أبي سلمة وأصبحت أم سلمة أمًا للمؤمنين ، فهذا يرضيها ويرضى أبا سلمة .

فلما قالت : أوهناك خير من أبي سلمة - قالوا لها : قولي كما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ، فإذا برسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبها لنفسه ^(١) .

إذن . . فالرسول صلى الله عليه وسلم كل زيجة من زيجاته قضية إيمانية ، يريد أن يشتهها رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفوس المؤمنين .

مثلاً : « حفصة » رضي الله تعالى عنها يعرضها أبوها عمر رضي الله تعالى عنه على أبي بكر رضي الله تعالى عنه ويعرضها على عثمان رضي الله

(١) روى مسلم [٣/٩١٨] عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من مسلم نصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله : « إنا لله وإنا إليه راجعون » اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيرا منها ، إلا أخلف الله له خيرا منها .

قالت فلما مات أبو سلمة قلت : أي المسلمين خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ثم إنني قلتها : فأخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قالت : أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت : إن لي بنتا وأنا غيور ، فقال : أما ابنتها فتدعو الله أن يغنيها عنها ، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة .

تعالى عنه ، فيحز في نفس عمر أنه يعرضها ولا يقبل أبو بكر ولا يقبل عثمان ، وبعد ذلك يتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأخذها لنفسه . فهذا تطيب لمن ؟ إنه تطيب لقلب عمر الذي كان وجد في نفسه أنه عرضها على أبي بكر وعرضها على عثمان ، فلم يقبل واحد منهما فعرضه الله خيراً منهما ، وأصبحت زوجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما للمؤمنين .

فدل ذلك على أن الإنسان إذا ما استقبل قدر الله بالرضا عنه ، فإن الله يبدله خيراً منه .

إذن . . كل واحدة من هؤلاء لها قصة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعلى ذلك . . فالزواج من رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب أن يُلحَظ فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوسع عليه في ذلك ، ولكنه بتعبيرنا نحن ضيق عليه في ذلك . لأن الذي عنده أربعة له أن يدير الأربعة في أربعين ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع أن يزيد عن التسعة ولو مِثْنُ جميعاً ما استطاع أن يتزوج ولا واحدة . ذلك هو ما يمكن أن تُردَّ به على مَنْ يقول ذلك في رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) .

(١) سئل الإمام محمد عبده عن الحكمة في تعدد زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مما أباحه القرآن لسائر المؤمنين . فأجاب :

إن الحكمة العامة في تلك الزيادة على الواحدة في سن الكهولة ، والقيام بأعباء الرسالة ، والاشتغال بسياسة البشر ، ومدافعة المعتدين ، دون سن الشباب ، وراحة البال ، هي السياسة الرشيدة .

فأما خديجة وهي الزوجة الأولى ، فالحكمة في اختيارها وراء سن الغطرة معروفة ، وليست من موضوع السؤال .

وقد عقد بعد وفاتها على سودة بنت زُئمة ، وكان قد تولى عنها زوجها بعد الرجوع من هجرة الحبشة الثانية .

والحكمة في اختيارها أنها من المؤمنات المهاجرات ؛ المهاجرات لأهلهن خوف الفتنة ، =

= ولو عادت إلى أهلها بعد وفاة زوجها - وكان ابن عثما - لعذبوها وفتنوها ، فكفلها صلى الله عليه وسلم ، وكافأها بهذه المنة العظيمة .

ثم بعد شهر عقد على عائشة بنت الصديق ، والحكمة في ذلك كالحكمة في التزوج بحفصة بنت عمر بعد وفاة زوجها خنيس بن حذافة بدير ، وهي إكرام صاحبيه ووزيريه أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما ، وإقرار أعينهما بهذا الشرف العظيم - كما أكرم عثمان وعلياً رضي الله عنهما - بيناه ، وهؤلاء أعظم أصحابه ، وأخلصهم خدمة لدينه .

وأما التزوج بزينب بنت جحش ، فالحكمة فيه تعلمو كل حكمة ؛ وهي إبطال تلك البدع الجاهلية التي كانت لاحقة ببدعة النبي ؛ كتحريم التزوج بزوجة الميت بعده وغير ذلك .

ويقرب من هذه الحكمة ، الحكمة في التزوج بجويرية ، وهي برة بنت الحارث سيد قومه بني المصطلق ، فقد كان المسلمون أسروا من قومها مائتي بيت بالنساء والذراري ، فأراد صلى الله عليه وسلم أن يعتق المسلمون هؤلاء الأسرى ، فتزوج بسيدتهم ، فقال الصحابة عليهم الرضوان : أصهارُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي أسرهم ، واعتقوهم ؛ فأسلم بنو المصطلق لذلك أجمعون ، وصاروا عوناً للمسلمين بعد أن كانوا محاربين لهم ، وعوناً عليهم ، وكان لذلك أثرٌ حسنٌ في سائر العرب .

وقبل ذلك تزوج صلى الله عليه وسلم بزينب بنت خزيمة ، بعد قتل زوجها عبد الله ابن جحش في أحد ، وحكمته في ذلك أن هذه المرأة كانت من فضليات النساء في الجاهلية ؛ حتى كانوا يدعونها « أم المساكين » ، لبرها بهم وغنايتها بشأنهم ، فكافأها عليه الصلاة والسلام على فضائلها بعد مصابها بزوجها بذلك ، فلم يدعها أرملة تقاسي الدل الذي كانت تجير منه الناس ، وقد ماتت في حياته .

وتزوج بعدها أم سلمة - واسمها هند - وكانت هي وزوجها - عبد الله أبو سلمة بن أسد ابن عمه الرسول برة بنت عبد المطلب وأخوه من الرضاعة - أزل من هاجر إلى الحبشة ، وكانت تحب زوجها وتجله ، حتى إن أبا بكر وعمر خطباها بعد وفاته فلم تقبل ، وتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وظاهر أن ذلك الزواج ليس لأجل التمتع المباح له ، وإنما كان لفضلها الذي يعرفه المتأمل بجودة رأيها يوم الحديبية ، ولتعزيزتها .

وأما زواجه بأم حبيبة ، زملة بنت أبي سفيان بن حرب ، فلعل حكمته لا تخفى على إنسان عرف سيرتها الشخصية ، وعرف عداوة قومها في الجاهلية والإسلام لبني هاشم ، ورغبة النبي صلى الله عليه وسلم في تأليف قلوبهم . وكانت زملة عند عبيد الله بن جحش ، وهاجرت معه إلى الحبشة الهجرة الثانية فتنصر هناك ، وثبتت هي على الإسلام . فكان لابد من إنقاذها من الفتنه .

كذلك تظهر الحكمة في زواج صفية بنت حيي بن أخطب ، سيد بني النضير ، وقد قُتل أبوها مع بني قريظة ، وقُتل زوجها يوم خيبر . وكان أخذها دحية الكلبي من سبي خيبر ، فقال الصحابة : يا رسول الله إنها سيدة بني قريظة والنضير لا تصلح إلا لك .



« فاستحسن رأيهم ، وأبى أن تُذلَّ هذه السيدة بأن تكون أسيرة عند من تراء دونها ، فاصطفاه ، وأعتقها ، وتزوجها .

وآخر أزواجه مَيْمُونَة بنتُ الحارث الهلالية - وكان اسمها بَرَّة فسماها مَيْمُونَة - والذي زوجها منه هو عمُّ العباس رضي الله تعالى عنه ، كانت جعلت أمرها إليه بعد وفاة زوجها الثاني أبي رهم بن عبد العزى ، وهي خالة عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد . فلا أدري هل كانت الحكمة في تزوجه بها تشعب قرابتها في بني هاشم وبني مخزوم أم غير ذلك ؟

وجملة الحكمة أنه صلى الله عليه وسلم راعى المصلحة في اختيار كل زوج من أزواجه عليهن الرضوان في التشريع والتأديب ، فجذب إليه كبار القبائل بمصاهرتهم ، وعلم أتباعه احترام النساء ، وإكرام كرائمهن ، والعدل بينهن ، وقُرِّر الأحكام بذلك . وترك من بعده نسع أمهات للمؤمنين يُعلمن نساءهم من الأحكام ما يلقى بهن ، مما ينبغي أن يتعلمنه من النساء من دون الرجال ، ولو ترك واحدة فقط لما كانت تغنى في الأمة غناء النسع . ولو كان عليه السلام أراد بتعدد الزواج ما يريد الملوك والأمراء من التمتع بالحلال فقط ، لاختار جسان الأبقار على أولئك النقيات المكتهلات .

تعدد الزوجات.. ما له وما عليه

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ ^(١) [النساء : ٣] .

المتأمل لشرع الله تعالى يجد بعض الأحكام يشرعها سبحانه إما حلالاً ، وإما حراماً ، أو مسكوتاً عنه . والله سبحانه في هذه الآية لم يفرض على الرجل التعدد . ولكنه أحله له ، فمن شاء عدد ومن شاء اقتصر على واحدة ، وكل حسب قدرته ورغبته .

وتحليل الله تعالى للتعدد له شروط وضوابط عرضها القرآن الكريم حتى

^(١) هذا نص في إباحة التعدد فقد أفادت الآية الكريمة إباحته ، فللرجل في شريعة الإسلام أن يتزوج واحدة أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً ، بأن يكون له في وقت واحد هذا العدد من الزوجات .

إلا أن هذه الإباحة مقصورة على الجمع بين أربع زوجات كحد أقصى للجمع ، ولا يجوز له الزيادة على الأربع ، وبهذا قال المفسرون والفقهاء ، وأجمع عليه المسلمون ولا خلاف فيه .

ولهذا كان من أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أكثر من أربع زوجات يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بإمساك أربع زوجات وفارق الباقيات .

ولكن هل الاقتصار على زوجة واحدة أولى من التعدد ؟ قال الحنابلة : « ويستحب أن لا يزيد على واحدة إن حصل بها الإعفاف إما فيه من التعرض إلى المحرم ، قال تعالى : ﴿ وَلَىٰ تَسْلُبْنَهُمْ أَنْ يَقْبِلُوا مِنْهُ نِيسَاءَهُمْ ﴾ [النساء : ١٢٩] ، وقال صلى الله عليه وسلم : « من كان له امرأتان فمال إلى أحدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل » ^(٢) .

المُفَضَّل في أحكام المرأة والبيت المسلم [٢٨٦/٦ : ٢٨٧] .

^(١) كشف الغطاء [٤/٣] . والحديث رواه أبو داود [٢١٣٣] ، والترمذي [١١٤١] ، والنسائي في المجتبى [٣٩٤٢/٦٣ : ٧] ، وابن ماجه [١٩٦٩] وأحمد في المسند [٢٩٥/٢] وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ووافقه الأرناؤوط والألباني ، والدارمي [١٩٣/٢] عن أبي هريرة .

لا يكون الأمر فوضى تختل به موازين الأسرة ، هناك فرق بين أن يلزمك الله أن تفعل وبين أن يحل لك أن تفعل أو لا تفعل . وحين يحل لك الله تعالى أن تفعل أو لا تفعل ، ما المرجع في فعلك ؟ إنه رغبتك وهكذا يظن البعض ، ولكن الحقيقة هي : إنك إذا أخذت الحكم ، فخذ الحكم من كل جوانبه فلا تأخذ الحكم بالتعدد ثم تنغاضى عن الحكم بالعدالة . . إذا حدث هذا فسينشأ الفساد فى الأرض ، وأول هذا الفساد هو تشكك الناس فى دين الله . لماذا ؟ لأنك أخذت التعدد وتركت العدالة . . فأنت تكون قد أخذت شقاً من الحكم ولم تأخذ الشق الآخر وهو العدل .

الناس تجنح أمام التعدد لماذا ؟ لأن الناس شفقوا كثيراً بالتعدد ، أخذوا حكم الله فى التعدد . وتركوا حكم الله فى العدالة . والمنهج الإلهي يجب أن يؤخذ كله . لماذا تكره الزوجة أن يعدد الزوج ؟ لأنها وجدت أن الزوج إذا ما تزوج واحدة عليها التفت الزوج عنها كلية بخيره وببسمته وبحنانه إلى الزوجة الجديدة ؛ حينئذ لا بد للمرأة أن تكره زواج الرجل عليها بامرأة أخرى .

إن الذين يأخذون حكم الله فى التعدد يجب أن يلزموا أنفسهم بحكم الله أيضاً فى العدالة . . فإن لم يفعلوا ذلك فهم يشيعون التمرد على حكم الله ؛ وسيجد الناس حشيات لهذا التمرد . . سيقال : انظر إلى فلان تزوج بأخرى وأهمل الأولى ، أو ترك أولاده بدون رعاية واتجه إلى الزوجة الجديدة فكيف تأخذ بإحاحة الله فى شيء ولا تأخذ بإلزامه سبحانه فى ضوابط ذلك الشيء ؟!

إن من يفعل ذلك فهو يشكك الناس فى دين الله . ويجعل الناس تتمرد على شرع الله .

إذن . . فآفة الأحكام أن يؤخذ حكم جزئى من دون مراعاة الظروف كلها والذي يأخذ حكماً عن الله لا بد أن يأخذ كل منهج الله . وللنظر إلى إنسان عدل فى العشرة وفى النفقة . وفى المعيشة وفى المكان وفى الزمان . ولم

يجد هناك مبررا لأن يرجح واحدة على أخرى . فالزوجة الأولى إن رفضت ذلك فهي لن تجد حيثة لها أمام الناس . أما عندما يكون الأمر غير ذى عدل فإنها سوف تجد الحيثة للاعتراض

إذن . . الصراخ الذى نسمعه هذه الأيام إنما نشأ من أن البعض الذى أخذ بالتعدد أعرض عن العدالة ؛ والعدالة إنما تكون فى الأمور التى للرجل فيها خيار ، أما الأمور التى لا خيار فيها للرجل فلم يطالبه الله . والكارهون للتعدد والذين فى قلوبهم مرض يقولون : إن الله قال : اعدلوا . . ثم حكم أننا لا نستطيع أن نعدل !!

لهؤلاء نقول : هذا من سوء فهمكم للآية الكريمة ، فالآية أحلت التعدد بشرط العدالة ، ومن لا يستطيع العدالة فلا حق له فى التعدد ، فهؤلاء أخذوا قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ [النساء : ١٢٩] ؛ وتركوا قوله سبحانه : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَنَادُرُوهَا كَالْمُتَلَقِّهِ وَإِنْ تَضِلُّوا وَتَفْتَرُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ١٢٩] .

الله سبحانه وتعالى قد ألمح على عدم الاستطاعة فى العدل المطلق عند البعض ولكنه سبحانه قد أبقى الحكم ولم يلغه ؛ لأن هناك من يستطيع أن يعدل .

ولنا أسوة حسنة فى الرعيل الأول من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم عددوا وعدلوا ، ولا تزال طائفة من هذه الأمة على ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وحكم الله تعالى قائم وباق إلى يوم القيامة .

قال تعالى : ﴿ فَاتَّخِذُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ﴾ .

وأما تكملة الآية فى قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ جَاءَكُمْ أَثَرٌ فَلَا تَمِيلُوا مُوْجِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [النساء : ٣] . فشرط مرجعه شخص المُكَلَّف ، بمعنى أنه إذا خاف ألا يعدل فعليه أن يقتصر على زوجة واحدة ،

قلنا : إن المؤمن يجب ألا يجعل منهج الله في حركة حياته عظيم ، بمعنى أنه يأخذ حكماً في صالحه ويترك حكماً عليه . فالمنهج من الله يجب أن يؤخذ جملة من كل الناس لأن أي انحراف في فرد من أفراد الأمة الإسلامية يصيب المجموع بضرر . فكل حق لك أيها المسلم واجب عند غيرك ، فإن أردت أن تأخذ حقك فأد واجبك^(١) .

التكاح ولا يجده بأي وجه نعذر أن يستعفف ، ومن وجوه تعذر التكاح من لا يجد ما ينكح به من مهر ، ولا قدرة له على الإنفاق على زوجته . وكذلك يستدل على شرط الإنفاق بقوله تعالى : ﴿ لَئِنْ جِئْتُمْ إِلَّا بِغَيْرِ قُوَّةٍ أَوْ أَمَّا تِلْكَ الْأَمْثَلُ لَكُم فَوَيْلٌ أَتَى الْأَنْفُسُ ﴾ [النساء : ٣] ، فقد روى عن الإمام الشافعي أنه قال في معنى : ﴿ الْأَنْفُسُ ﴾ : « أي : ألا يكثر عيالكم »^(٢) .

وفي هذا إشارة إلى شرط الإنفاق ، لأن الخوف من كثرة العيال لما تؤدي إليه هذه الكثرة من ضرورة كثرة الإنفاق التي قد يعجز عنها من يريد الزواج بأكثر من واحدة ، فيفهم من ذلك أن القدرة على الإنفاق على الزوجات عند إرادة التعدد شرط لإباحة هذا التعدد ، كذلك قد يستدل على شرط القدرة على الإنفاق بالحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »^(٣) . فإذا لم يستطع على مؤونة الزواج لم يجز له الزواج وإن كان هو زواجه الأول ، فمن باب أولى أن لا يباح له الزواج بالثانية وعنده زوجة إذا كان عاجزاً عن الإنفاق على الثانية مع إنفاقه على الأولى .

ثم إن الإقدام على الزيجة الثانية مع علمه بعجزه عن الإنفاق عليها مع الأولى عمل يتسم بعدم المبالاة بأداء حقوق الغير ، ويعتبر من أنواع الظلم ، والظلم لا يجوز في شرعة الإسلام .

وبناء على جميع ما تقدم ، يعتبر من الظلم المحظور أن يقدم الرجل على الزواج بأخرى مع وجود زوجة عنده ، ومع علمه بعجزه عن الإنفاق على زوجته الجديدة والقديمة .

المفصل في أحكام النساء [٦/ ٢٨٧ : ٢٨٩] .

(١) حكمة تعدد الزوجات :

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان : والحكمة من تعدد الزوجات بعد توافر شروطه ، هذه =

(١) الفخر الرازي [٩/ ١٧٧] .

(٢) رواه البخاري [٥٠٦٦] ، ومسلم [١/ ١٤٠٠] عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه

والذين يأخذون حكم الله في إباحة التعدد . . عليهم أن يأخذوا حكم

الحكمة ظاهرة جلية بالنسبة للرجل والمرأة وبالنسبة للمجتمع ، ونذكر فيما يلي بعض وجوه هذه الحكمة :

أولاً : قد تكون الزوجة عقيمة أو لا تصلح للحياة الزوجية لمرضها ، والزوج يتطلع إلى الذرية وهو تطلع مشروع ، ولا سبيل لذلك إلا بالزواج بأخرى .

ثانياً : وقد لا يكفي الرجل زوجة واحدة لنشاطه الجنسي ، والمرأة عادة تكون معطلة وعاجزة عن مشاركته هذا النشاط .

ثالثاً : وقد تكون المرأة من أقارب الرجل ولا معيل لها ، وهي غير متزوجة ، أو أرملة مات زوجها ، ويرى هذا الرجل أن من أحسن الإحسان لها أن يضمها إلى بيته زوجة مع زوجته الأولى ، فيجمع لها الإعفاف والإنفاق عليها .

رابعاً : وقد تكون المرأة قد مات زوجها شهيداً وهي لا تزال شابة أو بحاجة إلى زوج ، فمن الخير والضيافة لها أن تكون زوجة ثانية لزوج يرغب في نكاحها وترغب في نكاحه .

خامساً : قد يكون في زمان معين أو مكان معين عدد النساء أكثر من عدد الرجال ، ولا سبيل إلى تصريف الزائد من عدد النساء إلا عن طريق تعدد الزوجات .

سادساً : هناك مصالح مشروعة تدعو إلى الأخذ بالتعدد : كالحاجة إلى توثيق روابط بين عائلتين ، أو توثيق الروابط بين رئيس وبعض أفراد رعيته أو جماعته .

سابعاً : وفي أعقاب الحروب تظهر عادة مشكلة كثرة النساء ، وقلة الرجال بسبب فقد الأزواج والرجال ، وما ينتج عن ذلك من كثرة الأرمال والنساء الباكرات مع قلة الرجال ، وهذه مشكلة خطيرة جداً وتلقى بثقلها على المجتمع المبثلي بها ، ولا سبيل لحلها إلا بالتعدد .

ثامناً : وفي التعدد كثرة النسل ، وكثرة الأيدي العاملة ، وفي هذه الكثرة قوة للأمة ، وزيادة في إنتاجها ، ومصلحة مؤكدة لأفراد العائلة .

اعتراض : وقد يعترض البعض ويقول : إن في تعدد الزوجات وجود الضرائر في البيت الواحد ، وما ينشأ عن ذلك أو يترتب عليه من مناقشات وعداوات بين الضرائر تنعكس على من في البيت من زوج وأولاد وغيرهم . وهذا ضرر ، والضرر يزال ، ولا سبيل إلى منعه إلا بمنع تعدد الزوجات .

دفع الاعتراض : والجواب : أن النزاع في العائلة قد يقع بوجود زوجة واحدة ، وقد لا يقع مع وجود أكثر من زوجة واحدة كما هو المشاهد . وحتى لو سلمنا باحتمال النزاع والخصام على نحو أكثر مما قد يحصل مع الزوجة الواحدة ، فهذا النزاع حتى لو اعتبرناه ضرراً وشراً إلا أنه ضرر مغموور في خير كثير ، وليس في الحياة شر محض ولا خير محض ، والمطلوب دائماً تغليب ما أكثر خيره وترجيحه على ما أكثر شره ، وهذا القانون هو المأخوذ والملاحظ في إباحة تعدد الزوجات .

اعتراض آخر : وقد يقال أيضاً : إن الأخذ بإباحة التعدد يهدم قاعدة المساواة بين الرجل =

اللَّهُ أيضاً في العدل . . وإلا فقد أعطوا خصوم الدين حججاً قوية في الصد عن سبيل الله ويجرثونهم على تغيير ما شرع الله بحجة ما يروونه من آثار أخذ حكم وإهمال حكم آخر .

والعدل المراد في التعدد هو القسمة بالسوية في المكان ، أي أن لكل واحدة من المتعددات مكاناً يساوي مكان الأخرى ؛ وفي الزمان ، أي : يقسم بينهما في المبيت ، ويعطى كل واحدة حقها من الوقت . وفي متاع المكان ، وفيما يخص الرجل من متاع نفسه . فليس له أن يجعل شيئاً له قيمة عند واحدة ، وشيئاً لا قيمة له عند واحدة أخرى . . لا ، لا بد من المساواة . . لا في متاعها فقط . . بل متاعك أنت أيها المسلم الذي تتمتع به عندها ؛ حتى إن بعض المسلمين الأوائل كان يساوي بينهما في النعال التي يلبسها في بيته ؛ فيأتي بها من لون واحد وشكل واحد وصنف واحد وذلك حتى لا تفاخر واحدة منهن على الأخرى قائلة : إن زوجي يكون عندي في أحسن هندام منه عندك .

والعدالة المطلوبة أيضاً هي : العدالة فيما يدخل في اختيارك لأن العدالة التي لا تدخل في اختيارك لا يكلف الله بها . . فأنت عدلت في المكان وفي الزمان وفي المتاع لكل واحدة . ولكنك لا تستطيع أن تعدل بميل قلبك وحب نفسك ؛ لأن ذلك ليس في قدرتك ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تُلْغني فيما تملك ولا أملك » (١) .

« والمرأة ؛ لأن المرأة ممنوعة من تعدد الأزواج ، بينما يباح للرجل تعدد الزوجات ، ولا سبيل إلى رفع هذا الخيف إلا بمنع التعدد .

دفع هذا الاعتراض : والجواب : أن المساواة في الحقوق لا تعني المساواة بينهما في كل ما يعطاه الرجل وفي كل ما تعطاه المرأة ، وإنما المساواة أن يعطى كل منهما ما يستحق إعطاءه .

المُفَضَّل في أحكام المرأة والبيت المسلم [٢٨٩/٦ : ٢٩١] ينصرف .

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [٢١٣٤] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَقَالَ الْأَبَانِيُّ : ضَعِيفٌ .

إذن.. هذا معنى قول الحق سبحانه : ﴿ وَلَنْ نَسْتَبِيحُوا أَنْ تَقُولُوا بَيْنَ
النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَجِئُوا كُلَّ امْتِلٍ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّفَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا
فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ١٢٩] .

هناك أشياء لا تدخل في قدرتك ولا تدخل في اختيارك ، مثال ذلك
كأن ترتاح نفسياً عند واحدة ولا ترتاح نفسياً عند أخرى ، لكن الأمر الظاهر
للكل يجب أن تكون فيه القسمة بالسوية حتى لا تفضل واحدة على الأخرى
وحتى لا تعطى الكارهين لدين الله ثغرة ينفذون منها إلى شرع الله تعالى ^(١) .

(١) قال العلامة أحمد شاكر : ثبت في عصرنا هذا الذي نحيا فيه نابتة إفرنجية العقل ، نصرانية
العاطفة ، رباهم الإفرنج في ديارنا وديارهم ، وأرضهم عقائدهم ، صريحة تارة ،
ومزوجة تارات . حتى لبسوا عليهم تفكيرهم ، وغلبوهم على فطرته الإسلامية . فصار
هجيرهم ودينتهم أن ينكروا تعدد الزوجات ، وأن يروه عملاً بشعاً غير مستأغ في نظرهم !
فمنهم من يصرح ، ومنهم من يجمع . وجاراهم في ذلك بعض من ينتسب إلى العلم من
أهل الأزهر ، المنتسبين للدين ، والذين كان من واجبهم أن يدفعوا عنه ، وأن يعرفوا
الجاعلين حقائق الشريعة .

فقام من علماء الأزهر من يعهد لهؤلاء الإفرنجيين العقيدة والتربية للحل من تعدد
الزوجات ، زعموا !! ولم يدرك هؤلاء العلماء أن الذين يحاولون استرضاءهم لا يريدون
إلا أن يزيلوا كل أثر لتعدد الزوجات في بلاد الإسلام ، وأنهم لا يرضون عنهم إلا أن
جازؤهم في تخريبه ومنعه جملة وتفصيلاً . وأنهم يأبون أن يوجد على أي وجه من
الوجوه ! لأنه منكر بشع في نظر ساداتهم الخراجات !!

وزاد الأمر وطم ، حتى سمعنا أن حكومة من الحكومات التي تنتسب للإسلام وضعت في
بلادها قانوناً منعت فيه تعدد الزوجات جملة ، بل صرحت تلك الحكومة باللفظ المنكر :
إن تعدد الزوجات - عندهم - صار حراماً . ولم يعرف رجال تلك الحكومة أنهم بهذا
اللفظ الجريء المجرم صاروا مرتدين خارجين من دين الإسلام ، تجري عليهم وعلى من
يرضى عن عملهم كل أحكام الردة المعروفة ، التي يعرفها كل مسلم . بل لعلمهم يعرفون
ويدخلون في الكفر والردة عامدين عالمين .

بل إن أحد الرجال الذين ابتلى الأزهر بانتسابهم إلى علمائه ، تجرأ مرة وكتب بالقول
الصريح : إن الإسلام يحرم تعدد الزوجات ، جرأة على الله ، وافترأ على دينه الذي
فرض أن يكون هو من حفظه القائمين على نصرته !!

واجترأ بعض من يعرف القراءة والكتابة من الرجال والنساء - فجعلوا أنفسهم مجتهدين
في الدين !! يستنبطون الأحكام ، ويفتنون في الحلال والحرام ، ويسبون علماء الإسلام إذا =

أرادوا أن يعلموهم ويوقفوهم عند حدهم . وأكثر هؤلاء الأخرياء ، من الرجال والنساء ، لا يعرفون كيف يتوضأون ولا كيف يصلون ، بل لا يعرفون كيف يتطهرون ، ولكنهم في مسألة تعدد الزوجات مجتهدون!! بل لقد رأينا بعض من يخوض منهم فيما لا يعلم ، يستدل بآيات القرآن بالمعنى ؛ لأنه لا يعرف اللفظ القرآني!!

وعن صنيعهم هذا الإجرامى ، وعن جرأتهم هذه المنكرة ، وعن كفورهم البواح دخل في الأمر غير المسلمين ، وكتبوا آراءهم مجتهدين!! كسابقهم ، يستنبطون من القرآن وهم لا يؤمنون به ، ليخدعوا المسلمين ويضلوهم عن دينهم . حتى إن أحد الكتاب غير المسلمين كتب في إحدى الصحف اليومية التي ظاهر أمرها أن أصحابها مسلمون كتب مقالاً بعنوان : « تعدد الزوجات وصمة » ! فشم بهذه الجراءة الشريعة الإسلامية ، وشم جميع المسلمين من يده الإسلام إلى الآن! ولم نجد أحدا حرك في ذلك ساكنا . مع أن اليقين أن لو كان العكس ، وأن لو نجرأ كاتب مسلم على شتم شريعة ذلك الكاتب ، لغامت الدنيا وقعدت . ولكن المسلمين مؤدبون .

وبعد : فإن أول ما اصطنعوا من ذلك : أن اصطنعوا الشفقة على الأسرة وعلى الأبناء خاصة! وزعموا أن تعدد الزوجات سبب لكثرة المشردين من الأطفال! بأن أكثر هؤلاء من آباء فقراء تزوجوا أكثر من واحدة! وهم في ذلك كاذبون ، والإحصاءات التي يستندون إليها هي التي تكذبهم . فأرادوا أن يشرعوا قانوناً يحرم تعدد الزوجات على الفقير ويأذنون به للغني القادر! فكان هذا سوءا سوءات ، أن يجعلوا هذا التشريع الإسلامي السامي وفقاً على الأغنياء!

ثم لم ينفع هذا ولم يستطيعوا إصداره ، فاتجهوا وجهة أخرى يتلاعبون فيها بالقرآن : فزعموا أن إباحة التعدد مشروطة بشرط العدل ، وأن الله سبحانه أخبر بأن العدل غير مستطاع ، فهذه أمانة تحريمه عندهم!! إذ قصروا استدلالهم على بعض الآية وتركوا باقيها : ﴿ وَلَنْ نَسْطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَلَوْ حَرَصْنَا ﴾ [النساء : ١٢٩] وتركوا باقيها : ﴿ فَلَا تَسْلُوا عَلَى الْمَيْتِ فَتَنَزَّوهَا كَالْتَمَتْنَاهُ ﴾ [النساء : ١٢٩] . فكانوا كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض! ثم ذهبوا يتلاعبون بالألفاظ ، وبعض القواعد الأصولية ، فسوّوا تعدد الزوجات « مباحاً » ! وأن لولى الأمر أن يقيد بعض المباحات بما يرى من القيود للمصلحة!

وهم يعلمون أنهم في هذا كله ضالون مضلّون . فما كان تعدد الزوجات مما يطلق عليه لفظ « المباح » بالمعنى العلمي الدقيق : أى المسكوت عنه ، الذي لم يرّد نص بتحليله أو تحريمه ، وهو الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم : « ما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو » ^(١) . بل إن القرآن نصّ صراحة =

(١) رواه الترمذى [١٧٢٦] ، وابن ماجه [٣٣٦٧] عن سلمان الفارسي ، وقال الألبانى : حسن .

« على تحليله ، بل جاء إحلاله بصيغة الأمر ، التي أصلها للوجوب : ﴿ تَكُونُ حَالًا لَكُمْ مِنَ النَّسَاءِ ﴾ .

وإنما انصرف فيها الأمر من الوجوب إلى التحليل بقوله : ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ ﴾ .
ثم هم يعلمون - علم اليقين - أنه حلال بكل معنى كلمة « حلال » ، بنص القرآن ، وبالعقل المتواتر الواضح الذي لا شك فيه ، منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى اليوم . ولكنهم قوم يفترون!

وشروط العدل في هذه الآية : ﴿ لَئِنْ طَفِئَ اللَّأَنُ لَيَأْتِيَنَّ قَوْمٌ ﴾ [النساء : ٣] ، شرط شخصي لا تشريعي ، أعني : أنه شرط مرجعه لشخص المكلف ، لا يدخل تحت سلطان التشريع والقضاء . فإن الله قد أذن للرجل بصيغة الأمر أن يتزوج ما طاب له من النساء ، بدون قيد بإذن القاضي أو بإذن القانون أو بإذن ولي الأمر أو غيره ، وأمره أنه إذا خاف - في نفسه - أن لا يعدل بين الزوجات أن يقتصر على واحدة . وبالبداهة أن ليس لأحد سلطان على قلب المرید الزواج ، حتى يستطيع أن يعرف ما في دخيلة نفسه من خوف الجور أو عدم خوفه ، بل ترك الله ذلك لتقديره في ضميره وحده . ثم علمه الله سبحانه أنه على الحقيقة لا يستطيع إقامة ميزان العدل بين الزوجات إقامة تامة لا يدخلها ميل ، فأمره أن لا يعيل « كل الميل فليُر بعض زوجاته كالمعلقة » . فاكفَى ربه منه في طاعة أمره بالعدل أن يعمل منه بما استطاع ، ورفع عنه ما لم يستطع .

وهذا العدل المأمور به مما يتغير بتغير الظروف ، ومما يذهب ويحيى بما يدخل في نفس المكلف . ولذلك لا يعقل أن يكون شرطاً في صحة العقد . بل هو شرط نفس متعلق بنفس المكلف وينصرفه في كل وقت بحسبه .

فرب رجل عزم على الزواج المتعدد ، وهو مصرّ في قلبه على عدم العدل ، ثم لم ينفذ ما كان مصرّاً عليه ، وعدل بين أزواجه . فهذا لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعى أنه خالف أمر ربه . إذ إنه أطاع الله بالعدل ، وعزيمته في قلبه من قبل لا أثر لها في صحة العقد أو بطلانه بداهة خصوصاً وأن النصوص كلها صريحة في أن الله لا يؤاخذ العبد بما حدث به نفسه ، ما لم يعمل به أو يتكلم^(١) .

ورب رجل تزوج زوجة أخرى عازماً في نفسه على العدل ، ثم لم يفعل ، فهذا قد ارتكب الإثم بترك العدل ومخالفة أمر ربه . ولكن لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعى أن هذا الجور المحترّم منه قد أثر على أصل العقد بالزوجة الأخرى ، فنقله من الحلّ والجواز إلى الحرمة والبطلان . إنما إثمه على نفسه فيما لم يعدل ، ويجب عليه طاعة ربه في إقامة العدل . وهذا شيء بديهي لا يخالف فيه من يفقه الدين والتشريع .

(١) روى البخاري [٢٥٢٨] ، ومسلم [٢٠١/١٢٧] واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به » .

- والقوم أصحاب هوى رغب عقولهم ، لا أصحاب علم ولا أصحاب استدلال ، يحرفون الكلم عن مواضعه . ويلعبون بالدلائل الشرعية من الكتاب والسنة ما وسعهم اللعب .

فمن ألعيبهم : أن يستدلوا بقصة علي بن أبي طالب ، حين خطب بنت أبي جهل في حياة فاطمة بنت الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم حين استؤذن في ذلك قال : « فلا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن » ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة مني ، يربيها ما أربأها ، ويؤذيها ما آذاها . ولم يسوقوا لفظ الحديث ، إنما لخصوا القصة تلخيصاً مريباً ليستدلوا بها على أن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع تعدد الزوجات ، بل صرح بعضهم بالاستدلال بهذه القصة على ما يزعم من التحريم! لعيا بالدين ، واقتراء على الله ورسوله .

ثم تركوا باقي القصة ، الذي يدع افتراءهم - ولا أقول استدلالهم وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الحادثة نفسها : « وإنى لست أحرم حلالاً ، ولا أحل حراماً ، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً » .

واللفظان الكريمان رواهما الشيخان : البخاري ومسلم^(١) .

فهذا رسول الله ، المبلغ عن الله ، والذي كلمته الفصل في بيان الحلال والحرام ، يصرح باللفظ العربي المبين في أدق حادث يمس أحب الناس إليه ، وهي ابنته الكريمة السيدة الزهراء بأنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ، ولكنه يستنكر أن تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله في عصمة رجل واحد .

وعندي وفي فهمي : أنه صلى الله عليه وسلم لم يمنع علياً من الجمع بين بنته وبنت أبي جهل بوصفه رسولاً مبلغاً عن ربه حكماً تشريعياً ، بدلالة تصريحه بأنه لا يحرم حلالاً ولا يحل حراماً ، وإنما منعه منعاً شخصياً بوصفه رئيس الأسرة التي منها علي ابن عمه وفاطمة ابنته ، بدلالة أن أسرة بنت أبي جهل هي التي جاءت تستأذنه فيما طلب إليهم علي رضي الله تعالى عنه . وكلمة رئيس الأسرة مطاعة من غير شك ، خصوصاً إذا كان ذلك الرئيس هو سيد قریش ، وسيد العرب ، وسيد الخلق أجمعين . صلى الله عليه وسلم .

وليس بالقوم استدلال أو تحزب لما يدل عليه الكتاب والسنة ، ولا هم من أهل ذلك ولا يستطيعونه . إنما بهم الهوى إلى شيء معين ، يتلمسون له العليل التي قد تدخل على الجاهل والغافل .

بل إن في ثلثات أقلامهم ما يكشف عن خبيثتهم ، ويفضح ما يكونون في ضمائرهم . ومن أمثلة ذلك : أن موظفاً كبيراً في إحدى وزاراتنا كتب مذكرة أضفى عليها الصفة الرسمية ، ونشرت في الصحف منذ بضع سنين ، وضع نفسه فيها موضع المجتهدين ، لا في التشريع الإسلامي وحده ، بل في جميع الشرائع والقوانين فاجترأ على أن يعقد =

(١) رواه البخاري [٣١١٠، ٥٢٣٠] ، ومسلم [٢٤٤٩ / ٩٣، ٩٦] من حديث المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه .

= موازنة بين الدين الإسلامى فى إحلاله تعدد الزوجات ، وبين الأديان الأخرى - زعم!! - وبين قوانين الأمم حتى الوثنية منها! ولم يجد فى وجهه من الحياة ما يستعنه من الإيحاء بتفضيل النصرانية التى تحرم تعدد الزوجات ، ومن ورائها التشريعات الأخرى التى تسايرها ، بل يكاد قوله الصريح ينبئ عن هذا التفضيل!!

ونسى أنه بذلك خرج من الإسلام بالكفر البواح ، على الرغم من أن اسمه يدل على أنه ولد على فراش رجل مسلم . إلى ما يدل عليه كلامه من جهله بدين النصارى ، حتى عقد هذه المفاضلة!! فإن اليقين الذى لا شك فيه : أن سيدنا عيسى عليه السلام لم يحرم تعدد الزوجات الحلال فى التوراة التى جاء هو مصدقاً لها بنص القرآن الكريم . وإنما حرمه بعض البابوات بعد عصر سيدنا عيسى بأكثر من ثمانمائة سنة على اليقين . بما جعل هؤلاء

لأنفسهم من حق التحليل والتحريم ، الذى نعاه الله عليهم فى الكتاب الكريم : ﴿ أَتُحْكَمُوا لِكُرْبِهِمْ وَتُفَكِّهْتُمْ لِرُكْبَاتِهِمْ ذُرِّيَّتُ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] ، والذى فشره الرسول

صلى الله عليه وسلم ، حين استفسر منه عدى بن حاتم الطائى الذى كان نصرانياً وأسلم إذ سمع هذه الآية فقال : إنهم لم يعبدوه ؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « بلى ، إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم »^(١) .

فيا أيها المسلمون : لا يستنجدونكم الشيطان ، ولا يخدعنكم أتباعه وأتباع عابديه ، فتستخفوا بهذه الفاحشة التى يريدون أن يذيعوها فيكم ، وبهذا الكفر الصريح الذى يريدون أن يوقعوكم فيه . فليست المسألة مسألة تفيد مباح أو منعه ، كما يريدون أن يوهموكم . وإنما هى مسألة فى صميم العقيدة : أنصرون على إسلامكم وعلى التشريع الذى أنزله الله إليكم وأمركم بطاعته فى شأنكم كله ؟ أم تعرضون عنهما والعبادة بالله فتتروا فى حماة الكفر ، وتعرضوا لسخط الله ورسوله ؟ هذا هو الأمر على حقيقته .

إن هؤلاء القوم الذين يدعونكم إلى منع تعدد الزوجات لا يتورع أكثرهم عن اتخاذ العدد الجرم من العشيقات والأخذان ، وأمرهم معروف مشهور . بل إن بعضهم لا يستحي من إذاعة مبادئه وقادوراته فى الصحف والكتب ، ثم يرفع علم الاجتهاد فى الشريعة والدين ، ويزرى بالإسلام والمسلمين .

إن الله حين أحل تعدد الزوجات بالنص الصريح فى القرآن - أحله فى شريعته الباقية على الدهر ، فى كل زمان وكل عصر . وهو سبحانه يعلم ما كان وما سيكون . فلم يعزب عن علمه عز وجل ما وقع من الأحداث فى هذا العصر ، ولا ما سيقع فيما يكون فى العصور القادمة . ولو كان هذا الحكم مما يتغير بتغير الزمان - كما يزعم الملحدون الهدامون لنص على ذلك فى كتابه أو فى سنة رسوله : ﴿ قُلْ أَقْبَلْتُ لِمَا آتَىٰ بِرَبِّيكُمْ وَأَلَهُ بِمَا فِى الشُّكُوتِ وَمَا فِى

(١) رواه الترمذى [٣٠٩٥] يلفظ : « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه » . وقال الألبانى : حسن .



« **الْأَزْوَاجُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** » [الحجرات : ١٦] .

والإسلام بريء من الرهبانية ، وبريء من الكهنوت . فلا يملك أحد أن ينسخ حكماً أحكمه الله في كتابه أو في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا يملك أحد أن يحرم شيئاً أحله الله ، ولا أن يحل شيئاً حرمه الله ، لا يملك ذلك خليفة ولا ملك ، ولا أمير ولا وزير . بل لا يملك ذلك جمهور الأمة ، سواء بإجماع أم بأكثرية ، الواجب عليهم جميعاً الخضوع لحكم الله ، والسمع والطاعة .

اسمعوا قول الله : ﴿ **وَلَا تَقُولُوا إِنَّمَا أَصْنَفَ الْكُذُوبِ قَدْ حَلَّلَ وَحَلَّلَ حَرَامٌ لِّتَقُولُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذُوبُ إِنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذُوبَ لَا يَفْقَهُونَ** ﴾ [سورة قُلُوبٌ قَلِيلٌ وَقَدْ عَلَّمَهُ اللَّهُ] ﴿ **أَلَمْ يَشْرِكْنَا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رَّبِّهِ فَيَمْلِكُهُ مِنْهُ حَرَامًا وَسَلَاةً قُلْ بَلَّغْهُ أَوْ كَلِمَةً لَكُمْ أَوْ عَلَى اللَّهِ تَقَرُّوْنَ** ﴾ [يونس : ٥٩] .

ألا فلتعلمن أن كل من حاول تحريم تعدد الزوجات أو منعه ، أو تقييده بغيره لم ترد في الكتاب ولا في السنة ، فإنما يفترى على الله الكذب .

ألا فلتعلمن أن « كل امرئ حسيب نفسه » ^(١) ، فلينظر امرؤ لنفسه أئى يصدر وأئى يرد . وقد أبلغت . والحمد لله رب العالمين .

عمدة التفسير [٣ / ١٠٢ : ١٠٩] .

(١) جزء من حديث رواه أحمد في المسند [٦ / ٣٠٥] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وقال الشيخ شاكراً : إسناده صحيح . وقال الأرنؤوط : إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب ، وبإثني رجاله ثقات . وحسنه الشيخ حسين أسد في مسند أبي يعلى [١١ / ٢٨٥ / ٦٣٩٩] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٥ / ٦٥] رواه أحمد وأبو يعلى وفيه شهر بن حوشب وفيه ضعف وهو حسن الحديث وثقة رجال أحمد رجال الصحيح .

التعدد لا يوجد إلا في فائض

ثم يقولون للمرأة كما حدث أيضاً في بعض الكتب : إن الإسلام لا يجعل للمرأة حق الانفرد بالرجل ، بينما يجعل الرجل منفرداً هو المرأة أو بالمرأتين أو بالثلاث أو بالأربع .

ونقول لهم في ذلك : إن هذه القضية عولجت اجتماعياً وعولجت اقتصادياً ، وعولجت صحياً ، فلم يجدوا حلاً لها سوى ما قضى به الإسلام الحل المنطقي .

نقول : المرأة التي تعترض على هذا الحكم أمي متزوجة أم غير متزوجة ؟

خمس وتسعون في المائة من المانعات متزوجات ، فنقول لها : لا رأي لك ؛ لأنك متهمه في إبداء هذا الرأي لأنك لا تحبي الشريكة لك . ولكن لناخذ رأي من لم تتزوج ، فهي نكون على الحياد . ألا تكونين زوجة ثانية بدل أن لا تكوني زوجة ؟

فسيكون الجواب : نعم ؛ أكون زوجة ثانية بدل أن لا أكون زوجة . والثانية كذلك ، والرابعة كذلك .

فلو أننا استفتينا النساء اللائي لم يتزوجن لما وجدنا واحدة منهن تكون على غير رأي الإسلام .

ولكن المرأة التي حصلت على رجل لا تحب أحداً أن يشاركها فيه . إذن فالرجل ليس ضد المرأة ، والدين ليس ضد المرأة ، وإنما المرأة هي ضد المرأة .

وأيضاً فالتعدد منطقيًا وواقعيًا وفلسفيًا في أي شيء لا يمكن أن يتعدد شيء على شيء إلا إن كان المتعدد فائضاً .

فإذا كان المتعدد فائضاً ، فطبيعي أن يتعدد وفائض يعني زائد عن الأصل .

ولنضرب مثلاً يقرب ما نقول : دخل جماعة هم عشرة في حجرة فيها عشر كراسي ، كل واحد أخذ كرسي ولا خلاف .

فإذا دخل العشرة فوجدوا اثني عشر كرسيًا ، أخذ واحد كرسيًا وجلس عليه ، ثم أخذ كرسيًا آخر فاتكأ عليه .

لا يمكن أن يعدد لنفسه كرسيين واحد للجلوس وواحد للتكاء إلا إذا كان هناك فائض . إذن . . فالتعدد لا يأتي إلا عن فائض .

هذه القضية خدمتها الإحصاءات الحديثة ، فحين جاءت الإحصاءات الحديثة بالبيانات ولو استطاع أي واحد منا أن يعمل إحصاء في قطاعه السكني أو في قريته لوجد الإحصاء منطقيًا . لأننا إذا نظرنا إلى عالم التكاثر في الكون ، وعالم التكاثر نعرفه في الإنسان ، ونعرفه في الحيوان ونعرفه في النبات .

وجدنا أن هذا التكاثر ينشأ من لقائين :

○ لقاء الموجب بالسالب .

○ أو : لقاء الذكر بالأنثى . أي : اللقاح بين ذكر وبين أنثى .

فإذا ما نظرنا بالاستقراء إلى مفردات الذكران ، وإلى مفردات الإناث ، وجدنا دائماً أن الإناث هن الكثيرات ، والذكورة محصورة ، قد تكون في واحد أو في اثنين .

وقلنا : لننظر إلى مزرعة نخيل ، ثم نصنع إحصاء لعدد النخلات الأنثى ، وعدد النخل الذكر .

نجد أن النخل الذكر في المائة مرة يكون واحداً ، ومرة يكون اثنين ،

ولم يصلوا ثلاثة إلا عشرة في المائة ، والباقي إناث . . لماذا ؟
لأن الذكر يُخصب أكثر من أنثى ، والأنثى لا تُخصب من ذكران
وكذلك إذا ما جننا لمائة بيضة ، وفرخناها ، ثم أحصينا ما فيها من الديوك
وما فيها من الدجاجات ، وجدنا أن عدد الإناث أكثر من عدد الديوك .
أمر طبيعي في عالم التكاثر .

كذلك في الإنسان ، فالإناث عددهن أكثر من عدد الرجال .
هذا إذا صرفنا النظر عما يطرأ على جنس الذكور . وإن كانوا متساويين
مع الإناث - من التعرض للجهد والصدمات والقتال و . . إلخ ،
إذن . . فعنصر الإناث أكثر دائماً من عنصر الرجال ، في كل عالم من
عوالم التكاثر .

فإذا كان الأمر كذلك ولا تعدد إلا عن فائض ، فسنقول لمن يقول
هذا : أعط كل ذكر أنثى ، ثم ستجد الفائض أنثيات ، هذه الأنثيات ما
موقفها في المجتمع ؟!

موقفها في المجتمع : إما أن تعف فتكبت ، ومعنى تكبت : أنها
تستطيع أن تكتم السبب الأصيل ، ليحصل تنفيس بأسباب فرعية أخرى
والسبب الأصيل لا يوجد .

هذا التنفيس سيكون إثارة الفتن والقلق في بيئاتها وخاصة البيئات
القريبة .

فإذا كانت فتاة ولها أخ متزوج وهي لم تتزوج نحن نعرف كثيراً من
المآسي من هذه المسائل ، وتأخذ في جانبها جانب الأم ، تعكر صفو الحياة
كلها ، لا بسبب أنها لم تتزوج لأن هذا السبب مكتوم والحياء يمنع من
إظهاره ، ولكنه يأخذ أسباباً شتى .

أسباباً شتى نواجهها بالحلول ، ونواجهها بالعلاجات ومع ذلك لا
تشفى . لماذا لا تشفى ؟! لأننا نعالج في غير الداء .

إذن . . فالإسلام جاء ليمنع هذه الكارثة ، مادام لا فائض إلا بتعدد ، فلا بد أن توضع قضية لذلك المتعدد ، لفائض ذلك المتعدد فوجد الإسلام أنه يجب أن يُشرع أن يتزوج الرجل اثنين أو يتزوج إن اضطر ثلاثة ، أو يتزوج إن اضطر أربعة .

فإذا ما جئنا لامرأة عفت ، فإنها ستكبت .

وإذا أردنا أنها لا تعف ؛ فمع من يكون مَئِدَانِهَا ؟

سيكون مَئِدَانِهَا في متزوج أو في فتى لم يبلغ بعد حتى حفل مرحلة احتمال تبعات الحياة ، وبذلك تفسد المجتمع كله .



همسة في أذن المعددين

ولماذا أبيع التعدد للرجل . . . وحرم ذلك على المرأة ؟

انتهينا في الفصل السابق إلى الرد على المسألة التي يثيرها خصوم الإسلام ليثيروا حفيظة المرأة ضد دينها ؛ في مسألة التعدد .

وقلنا في نهاية ما قلنا : إن التعدد لا يوجد إلا في فائض ، وضررين الأمثلة المتعددة على أن جنس الأنثى هو الزائد دائماً على جنس الذكورة ، سواء كان ذلك في النبات أو في تفريخ الدجاج .

وحين انتهينا إلى ذلك قلنا إن قضية الإسلام في تصفية هذا الأمر قضية طبيعية لجانبين :

الجانب الأول : هو حل إشكال الفائض ، ولا أقول إشكال الفائضين لأن الفائض لم يطرأ على من شرع ولكنه بعلم المشرع الأعلى أنه سيوجد فائض في مرحلة .

إذن . . فالفائض لحكمة ، وهذه الحكمة لجأ إليها كثير من الدول الآن حين وجدوا نقصاً كثيراً في عدد الرجال نتيجة للحروب وغيرها ، فأحبوا أن يعددوا حتى يوجد الرجل الواحد مخصصاً لعدد زائد من الإناث .

وقلنا أيضاً : إن السبب في هذه الحملة ليس في تشريع التعدد ، ولكن في آثار هذا التعدد في الأسر .

فأخذوا من واقع الآثار ما ينفر من أصل الحكم وذلك تبعاته دائماً تعود إلى المسلمين .

لأن المسلم الذي عدد نقول له : إنك عددت بحكم الله ، وبإباحة الله لك أن تعدد ، فهل التزمت حكم الله في كل الأمر ؟

أخذت التعدد بحكم الله ، فلماذا لا تأخذ العدالة بين المتعددات بحكم الله ؟!

لماذا أخذت ما يمتعك ويريحك بحكم الله ؟ وقلت : الله شرع التعدد ، وحين عددت لم تعدل ولم تقل : الله شرع العدل ؟!

إذن فقد أرحت أيها المعدد نفسك وأرحت نزواتك وإن لم تحترم الدوافع الأخرى الإنسانية في زواجك ، فقد أخذت لنفسك المتعة ، ثم أبقيت للإسلام أثر ممتعك استدراكاً ، ونقضاً ، لأن آثار تعددك كانت لأنك ضيعت حكم العدالة بين المتعددات .

ولكن لو أنك أخذت الحكمين معاً ، واحترمت أمر الله في العدل كما احتجت إليه في التعدد فعدلت بين زوجاتك ، لم تجد النساء اللاتي يثرن على التعدد مساراً لسخطهن ؛ لأنها ستجد حظها لم يؤثر فيه حظ الأخرى ، وعيشها لم يؤثر فيه عيش الأخرى ، وحفاوتك بها لم تؤثر فيها حفاوة الأخرى .

وأيضاً تبعات الزواج من الأولى . وهي الأولاد . لم تتأثر أيضاً لأنك عدلت فسويت بين كل الذرية .

ولكن حين تأخذ حكم الله في التعدد ولا تأخذه في العدل تنشأ تلك الآثار المنفرة البغيضة التي يستغلها خصوم الإسلام ، ولو أن خصوم الإسلام لم يجدوا للتعدد هذه الآثار المنفرة لما أخذوه حجة ليدخلوا منها ضد الإسلام .

فانظر أيها المسلم كيف أعنت خصوم الإسلام على الإسلام .

أعنت خصوم الإسلام على أن يدخلوا على نقض قضايا الإسلام ، ليشوهوا لا الأمر المتعلق بالمطبق ولكن القانون المطبق .

والعدالة تقضي أن لا ننظر إلى القانون من زوايا المطبقين ؛ لأن المطبقين قد يكونون طائعين وقد يكونون عاصين .

فإذا كانوا عاصين فلا تأخذ من عصيانهم حجة تبرر بها السخط على ما قنن الله من قوانين ، وعلى المسلم أن يعتبر نفسه في كل قضية من قضايا دينه داعياً لدين الله أو صادداً عن دين الله . فإن هو طبق ما أخذه عن الله من منهج بحق كان أسوة للغير فلا يجرؤ واحد أن يدخل على الدين من ناحية المتدينين ، ولا على الإسلام من ناحية المسلمين ، وأيضاً ، فإن الذي يختار بين أمرين لا بد أن تكون عنده الحجة في ترجيح أحد الأمرين على الآخر .

فالمراة التي لم تتزوج ثم يأتي لها رجل متزوج ليخطبها ، لو أنها رأت أن تكون زوجة واحدة ووجدت لذلك مجالاً لما بقيت للرجل المتزوج ليأتي ليخطبها .

فهي قارنت بين أن تكون زوجة ثانية أو لا زوجة ، فاختارت أن تكون زوجة ثانية أو اختارت أن تكون زوجة ثالثة ، أو اختارت أن تكون زوجة رابعة .

إذن . . فالذي جعلها ترجح سبب عندها وليس عند من ينتقد ، فلا تنتقد أنت لمختار أمرا هو خير الأمور له .

لو لم يكن ذلك خير الأمور لها ، وأنها قارنت بين مساوي التعدد وبين أن توجد بلا زوج فوجدت أن تكون زوجة ثانية أو ثالثة أو رابعة خير من أن تكون لا زوجة .

فامراة اختارت الخير لنفسها فما فضول المجتمع في أن يتدخل .
الذي يتدخل ليمنع تقول له الثانية : هات لي زوجاً لأكون الأولى في حياته .

أو الثالثة : هات لي زوجاً لأكون الأولى في حياته .

أو الرابعة : هات لي زوجاً لأكون الأولى في حياته .

إذن يؤخذ بالحجة التي تلزمه فلا يتدخل في أمر لا يعنيه .

ثم هل التعدد أمر ملزم فرضه الله أم أمر مباح ؟

الذي لا يعجبه أن يعدد لا يعدد .

ربنا لم يلزمني حتى أن أتزوج .

فإذا قدرت على أنني أحمي أعراض الناس وأعف نفسي فلا أتزوج .

إذن . . فالتعدد ليس فرضاً ، ليس إلزاماً ، ليس من لم يعدد أثماً ،

فمن رآه قبيحاً فلا يفعله : ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فُرُجَكُمْ** ﴾ [النساء : ٣] .

إذن لم يبح الله للإنسان أن يعدد إلا أن لم يخف أن يظلم ، فإذا خاف

أن يظلم ، وخاف أن لا يعدل ؛ فلا يتزوج الثانية .

إذن فيجب أن يؤخذ الحكم بكل ظروفه وبكل ملابساته .

هذا من ناحية المرأة .

ومن ناحية الرجل : الرجل حين يعدد معناه :

أن المرأة الأولى في حياته لم تكف طموحاته ، أي طموحات :

عقلية ، جنسية ، اجتماعية ، أهمها الجنسية ، لأننا لم نر واحدا يتزوج

واحدة ثانية لأنها مثقفة عن الأولى . يمكن تكون أجمل ، يمكن تكون

أصغر ، يمكن . . لكن أغلبها الطموحات الجنسية .

رجل رأى في المرأة التي عنده والتي تزوجها تحت ظروف خاصة لم

تعد تكفيه ، ومادامت لم تعد تكفيه ؛ فقد تكون له شراسة فيمن تكفيه ،

هذه الشراسة فيمن تكفيه لا توجد إلا عرضاً لغير .

أنسمح له أن يريح نفسه في أعراض الغير ولا نسمح له أن يأتي بزوجة

ثانية على مرأى ومسمع من الجميع ، امرأة محسوبة عليه ، وذريتها محسوبة

عليه ، وهي منه وهو منها ، كالأولى تماماً .

وكل إنسان محسوب عليه شيء مسؤول أمام المجتمع عن تبعات ذلك

الشيء .

أما إن أبحنأ له في طموحاته الجنسية ألا يتزوج حليمة ، فقد نبيح له أن

يتخذ حليمة .

إذن فالخلائل خير أم الخلائل خير ؟

هذا ، هو ما يجهد بال الغربيين الآن ؛ لأنهم لا يحصرون الخليلات ، ويوحدون الحليلة ، والخليلات غير محصورات هناك ، والنساء يعرفن ذلك جميعاً ، ولذلك قالت المرأة الألمانية : « لأن أكون شريكة في رجل مع عشر نساء خير من أكون خليله له والخليلات فوق المئة » لماذا ؟

لأن هذا يكون قطاعا محسوباً عليه .

فإذن التعدد زواياه من كل ناحية : من ناحية الرجل ، ومن ناحية المتعددة ، ومن ناحية المتعدد عليها : أيطلقك حتى لا يعدد ؟

أم تظلين معه ؟

كل امرأة عاقلة تقول : لا ، أظل معه وأكون شريكة لغيري .

إذن فانظروا للتشريع من أي زاوية : في المتعددة ، في المعدد ، في المعدد عليها .

تشريع حكيم في كل زواياه ، ولكن يجب أن نأخذ الحكمة من كل زواياه ؛ فلا نأخذ شيئاً من الله ، ونرد منه أشياء .

فردنا لشيء واحد مما شرع الله بجوار أخذنا شيئاً واحداً مما شرع الله . الثانية تشوه الأولى ، وتكون حجة علينا عند خصوم الإسلام .

حين تكلمنا في هذه المسألة اتسعنا فيها ، وإن لم أكن قد سئلت في كتاب نيجريا عن هذا الموضوع ، ولكننا توسعنا فيها توسعاً آخر صحيحاً .

هذا التوسع الصحي - جاء من ناحية أن سائلاً سأل - كما قيل أيضاً : لماذا يجامل الإسلام الرجل فيعدد له النساء ، ولا يسوي المرأة بأن يعدد لها الرجال ؟

فكان الجواب ما يأتي :

هل في بلادكم توجد أماكن ليربح الشباب فيها نفسه جنسياً ؟

فكان الجواب بالإيجاب .

فماذا احتطئتم لصحة الأناس المترددين ؟

قالوا : إننا نكشف صحياً على هؤلاء الفتيات في كل أسبوع مرتين ،
وهناك مفاجآت لا نظام لها ولا رتبة ، حتى نتأكد من الأمن الصحي
للمترددين والمترددات من الرجال والنساء .

فقلت لهم : أفعلتم ذلك في المتزوجات ؟

فقبل السؤال بدهشة ، وكنا في بلجيكا ، وقبل السؤال بدهشة ،
ولماذا نصنع ذلك في المتزوجات ؟!

قلت لهم : صحياً .

قالوا : لم يحدث صحياً مثل هذا ، إن الأمراض الخبيثة لا نراها في
مثل هذه البيئات .

فقلت : أبحثتم عن حكمة ذلك ؟

فكان الجواب الذي نقله لي المترجم : أننا لم نبحث .

قلت : لا شك أنكم لم تبحثوا لأنكم لم تجدوا تبعات تضطركم إلى
البحث ، ولو وجدتم تبعات في مسألة الزواج لاضطرتهم إلى الحماية الصحية
في الزوجات كما اضطرتهم إلى الفحص الصحي في النساء اللاتي يتردد
عليهن الرجال .



مسك الختام وحلوا الكلام فى التعدد

قال فضيلة الشيخ الإمام :

- من أراد التعدد وجد أو لم يجد ١؟ بالطبع وجد .
- الإنسانية التى رضىت أن تكون زوجة ثانية ، لو كان عندها فرصة أن تكون زوجة أولى ، هل كانت تقبل أن تكون زوجة ثانية ١؟ بالطبع هى لم تجد فرصة أولى ؛ لذلك قبلت أن تكون زوجة ثانية بل وثالثة ورابعة أحياناً ؛ ورضيت بذلك ووافقت عليه بمحض اختيارها .
- لو أن النساء تتساوى مع الرجال فى العدد هل كان يوجد تعدد ١؟ بالطبع إذا كانوا متساوين فيكون لكل رجل زوجة واحدة .
- إذن . . التعدد ينشأ عن فائض ، هذا الفائض إن لم يصرف نكون أمام أمرين :
- الأول : إما أن تعف المرأة فتكثب عواطفها ، وحينئذ تكره تلك المرأة كل امرأة متزوجة .
- الثاني : وإما أن تنفلت ، وتتجه إلى تصريف رغبتها فى الحرام .
- ثم قضية التعدد هل هى الآن ظاهرة تستوجب كل هذا القصف الإعلامى ، أم يستغلها المنفلتون من الدين ممن يسمون أنفسهم بجماعة التنوير ، وما هم إلا جماعة للتجهيل ، يحادون الله ورسوله ويجترئون على شرع الله تعالى وهدى رسوله صلى الله عليه وسلم لهوى فى نفوسهم!!
- إن آخر ما وصلنا من إحصائيات تقول :
- نسبة التعدد بزوجتين هو ٣٪ .

نسبة التعدد بثلاث زوجات هو واحد في الألف .

نسبة التعدد بأربع زوجات هو نصف في الألف .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغَرِيزَةَ الْجَنْسِيَّةَ قَوِيَّةٌ فِي الْإِنْسَانِ ، وَهَذَا نَبِيُّ اللَّهِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبِي الْأَنْبِيَاءِ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ لِمَا رُضِعَ فِي مَوْقِفٍ أَمَامَ امْرَأَةٍ تَرَاوَدَّ عَنْ نَفْسِهَا ، مَاذَا فَعَلَ ؟ ! اسْتَعَصَمَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَقَالَ لِرَبِّهِ : ﴿ . . . رَأَى لَا تَصْرِفُ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ ^(١) .

فالرجل إذا لم تعد زوجته تكفيه لسبب من الأسباب ، أبلغ في أعراض الناس ؟ !

إن الجنس كلاً مُباح عند من لا يتقيدون بمنهج الله تعالى ، أما المؤمن بالله فهو دائماً ينزع إلى ما شرعه الله وأحلّه ، فإذا كان الله تعالى شرع شيئاً

(١) قال العلامة ابن كثير : أي إن وكلنتي إلى نفسي فليس لي منها قدرة ولا أملك لها ضراً ولا نفعاً إلا بحولك وقوتك أنت المستعان وعليك التكلان فلا تكلني إلى نفسي ﴿ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [يوسف : ٣٣] الآية ، وذلك أن يوسف عليه السلام عصمه الله عصمة عظيمة ، وحماه . فامتنع منها أشد الامتناع ، واختار السجن على ذلك وهذا في غاية مقامات الكمال ؛ إنه مع شبابه وجماله وكماله تدعوه سيده وهي امرأة عزيز مصر وهي مع هذا في غاية الجمال والجمال والرياسة ويمتنع من ذلك ويختار السجن على ذلك خوفاً من الله ورجاء ثوابه .

ولهذا ثبت في الصحيحين أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شعاله ما أنفقت يمينه ، ورجل دعه امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » ^(٢) .

تفسير ابن كثير [٤٥٩/٢] .

(٢) رواه البخاري [٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦] ، ومسلم [١٠٣١/٩١] واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

وأحله ، فكيف يحرمه هؤلاء الجاهلانيون الذين يُبيحون الخليفة ويُتكرون الحليفة .

إنني من خلال هذه الكلمات أهيب بفقهاء المسلمين أن يتصدوا لتلك الفئة الضالة ويردوا كيدهم في نحرهم ، ويبينوا للناس حكم الله في كل الأمور عامة وهذا الأمر خاصة .

كما أوصى الرجال أن يختاروا صاحبة الدين التي تُسلم لأمر ربها وترضى بحكمه وشرعه وتكون عوناً لزوجها ، وإحصاناً له من أن يبلغ في أعراض الناس .

كما أوصى نساء المؤمنين أن يكنّ كامهاتهن وأسلافهن الصالحات العابدات التي كانت الواحدة منهن تخطب لزوجها ، بل وتبرع بليلتها لها ، فهذا أشرف لها وأفضل من أن تكون زوجة لرجل ذي علاقات متعددة ، أو بالمعنى المتعارف عليه الآن : « زئر نساء » ^(١) .



(١) سجلت هذه الكلمات مع فضيلة الشيخ الإمام حفظه الله تعالى في ليلة الخميس الحادي عشر من المحرم ١٤١٩ هـ ، الموافق السابع من مايو ١٩٩٨ م . [العاشر]